

## شرح النظم الصغير | معهد ملكة | المحاضرة السابعة والعشرون

ابراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعى راسخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ما يحب ربنا ويرضى  
والصلة والسلام على النبي المصطفى صلاة تترى وعلى الله وصحبه ومن نهجه. حياكم الله ايها الاكارم في مجلس جديد من التعليق  
على - 00:00:02

النظم الصغير والمختصرين تحرير آآ ونسأله سبحانه وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح انه قادر عليه الدرس الماضي ايها  
الكرام او قبل الماضي بدأنا في المصدر الثالث من مصادر التشريع المختلف فيها - 00:00:21  
اخذنا المصدر الاول شارع من قبلنا المصدر الثاني قول الصحابي المصدر الثالث وهو الذي نحن فيه الان وهو الاستصلاح وما يسمى  
بالمصلحة المرسلة او يسمى بالاستدلال المرسل كل هذه اسماء له - 00:00:42

عرفنا اولاً مصلح قلنا ما تعريف المصلحة يا شيخ حذيفة؟ المفهوم الشرعي ان المصلحة المراد بها المحافظة على مقصود الشارع. قلنا  
من هي مقصود الشارع ما هو؟ هذا كقاعدة عامة - 00:01:00

كتفصيل مقصود الشارع فيه خمسة اشياء ما هي؟ المقاصد الخمس الكبرى والنفس والعقل والنسل والمال والعرض زاده  
بعض المقاصد الخمس هي الدين النفس العقل المال الدين في احكامه في باب العبادات والمعاملات والمحاكمات. الشريعة كلها هي  
اتت لتحافظ على هذه المقاصد الخمس - 00:01:17

وبالتالي بنقول المصلحة هي المحافظة على مقصود الشارع يعني المصلحة هي ان نحافظ على هذه المقاصد الخمسة تمام؟ المصنوع  
اذا ان نحافظ على ونفسك وعقلك ونسلك وممالك اذا انت استقرأت منظومة الاحكام الشرعية في كتب الفقه الاسلامي - 00:02:00  
تصب في محافظة على واحد من هذه الامور بعد ذلك انتقلنا حتى نفهم المصلحة المرسلة بالتحديد ما هي سنهن هذا المصدر لابد  
نفهم المصالح بحسب اعتبارها شرعاً تنقسم الى ثلاثة اقسام - 00:02:24

القسم الاول مصلحة اعتبارها الشارع بذاتها المصلحة المعتبرة شرعاً يعني الشريعة في نصوص الكتاب والسنة شهدت لها بالقبول هي  
الشريعة اخبرتني انه هذه المصلحة انا اريدها ممتاز هذه لا خلاف في صحتها وفي الاستشهاد بها وبناء الاحكام عليها. وانك اصلاً  
تستطيع ان تقيس عليهم بباب القياس - 00:02:44

جزء كبير منه مبني على ماذا على علل منصوصة من الشارع احد مسالك العلة ايش كان؟ النص لما يقول انها من الطوائفين  
والطوائف. لما يقول لك لا تفعل كذا من اجل كذا. من اجل كل ما اخذناه من العلل المنصوص عليها نصا - 00:03:12  
او ظاهراً او باليزياء والتنبيه وهذه العلل هي التي تسمى مصالح شهد لها الشارع. فهمتم لو قلت لك في الاختبار اعطيتني مثال على  
مصلحة شهد لها الشارع اي مصلحة عفوا اي علة - 00:03:32

ثبتت بمسلك النص اي علة ثبتت بمسلك النص بالنص الصريح لكي لا من اجل او بالنص الظاهر حتى واللام تعليدية او بمسلك الامام  
والتنبيه هي تمثل ماذا يمكن تعتبر الاجماع مثل مثل النصفي هذا. فما اجمعـت عليه الامة - 00:03:49

ما اجمعـت عليه الامة انه علة المجمع عليها. ايضاً هي علة شهد لها الشارع بالاعتبار ممتاز اذا فهمـنا ما هي معنى العلة التي شهدـها  
الشارع الاعتبار ابرز ميدانـها على العلل التي اخذـتها بمسـلك الاجـماع او النـص - 00:04:14  
احنا قـفزـنا عن قضـية المؤـثر والملـائم اـنتـقلـنا بعد ذلكـ الى الحـالةـ الثـانـيةـ الىـ المـصلـحةـ المـلـغـاةـ شـرـعاـ وهـيـ كلـ مـصلـحةـ الغـيـ الشـارـعـ  
اعتـبارـهاـ وـاهـمـلـهاـ كـلـ مـصلـحةـ الغـيـ الشـارـعـ اعتـبارـهاـ وـاهـمـلـهاـ اـمـاـ بـالـتـنـصـيـصـ عـلـىـ ذـلـكـ - 00:04:33

ممکن هو ينص على عدم اعتباره لهذا الموضوع حتى لو انت ايها الكائن البشري رأيته مصلحة الشارع خلص لم يره كذلك والقى اعتباره الشارع الحكيم وانت انسان ضعيف من القرائن - 00:04:57

عرفنا ان الشاعر اعلم يعتبر ذلك مثال على ذلك موضوع كفارة ماذا؟ الجماع في نهار رمضان الجماع في نهار رمضان الشارع جعل الحالة الاولى الكفارة ما هي عتق رقبة ان لم يجد - 00:05:12

صيام شهرين متتابعين فان لم يجد الطعام ستين مسكين. فلو شخص قال اه لأ اه عتق الرقبة هذا فقط اذا يعني لا يكون للاغنياء وانما يكون للفقراء. الاغنياء ما عليهم عتق رقبة - 00:05:31

مبشرة عليه صيام شهرين متتابعين الشارع الحكيم ما قال ان عتق الرقبة يكون لاصحاب الدخل المحدود. واما الاغنياء بده ينزلوا على صيام شهرين متتابعين حتى لو انت شايفها كانسان مصلحة - 00:05:47

لكن الشارع لا يراها مصلحة لانه لما شرع هاي الكفارة ما استثنى احد. قال اول اشي عتق رقبة ما قال عتق رقبة لاصحاب الدخل المحدود العتق رقبة واطلق بالتالي انت ما بطلع لك يا ايها الانسان - 00:06:02

انك تبدأ ماذا؟ تقول بس انا شايف المصلحة انه لأ فهو هاي خلها لاصحاب الدخل المحدود اما الغني حتى يكون في حكم ارضع له خليه يصوم شهرين متتابعين ما بطلع لك - 00:06:19

هو سبحانه وعلی لسان نبیه صلی الله علیه وسلم ما اتی بهذا الاستثناء ولا بهذا القید ما انه یعلم سبحانه ان الناس فقراء واغنياء ومع ذلك امر بعتق رقبة هنا بيجي دورك انت تفهم - 00:06:32

بالشارع له مقصود في الكفارات غير فقط وضع الشخص هو ان الشارع الحكيم يريد ايضا اعطاق الرقاب الشارع يريد اعتاق الرقاب انت ليس لك ان نتعرض على الشارع وتقول يا رب هو عتق الرقبة هذا الغني. ما راح تفرق معه ملياردير راح يعتق مية رقبة - 00:06:46

قد لا يكون رادع كبير له لكن هناك مقاصد اخرى للشارع تحرير الرقاب في المجتمع. في مین قال لك انه عتق الرقبة فقط هدفها فقط هدفها ردع الانسان احد اهدافها - 00:07:08

لكن ايضا الشارع له مقاصد اخرى. عقلنا البشري يعجز عن ماذا عن الاحاطة بكل مقاصد الله سبحانه وتعالی في احكامه انت ما بحق لك غير في الاحكام الى الله سبحانه وتعالی - 00:07:25

اذا كان الله سبحانه وتعالی لم يضع فيها قيدا او شرطا طبعا هذا الكلام عام ايش كلام عام؟ انه سیأتي معنا انه هناك تخصيص وتخصيص للمصلحة هذا لا يكون الا في احوال ضيقة جدا جدا جدا - 00:07:41

الاجتهادية لكن الاصل العام انه اذا جاءت قرائن او نصوص تدل على عدم اعتبار مصلحة معينة. فهای المصلحة المعينة ايش بنقول مهدرة مین يعطيوني مثلا فكرة عمصالح مهدرة ايضا؟ يعني مثلا ايتها تفضل - 00:07:59

يعني مثلا انه شخص بتتبادل مع شخص ماليا اعطيك عشر دنانير وتعطيني خمسة عشر دينار انت ممکن تشوفها مصلحة انه فيها ربح الشارع هل اعتبر هاي المصلحة انت لما تكون مع شخص عشر دنانير اردني. يبادلها بخمسة عشر دينار اردني. يجوز ولا لا يجوز؟ - 00:08:23

لا يجوز الصرف في ناس تجارة وربح ونستفيد وبنجوز يا اخي انا نفعته فيها بشكل من الاشكال. ما بصير حتى لو انت شايفه مصلحة الشريعة لا تراها مصلحة مثلا ممکن شخص يوم يقول لك يا اخي الاختلاط مصلحة - 00:08:49

بتعرف عالييت قبل ما تتجوز معها شهرين ثلاث اربعة في الشغل. بعرفوا بعض. يا اخي مش هذا افضل من انهم يدخلوا في زواج. وهم مش عارفين بعض خليه يتعرف ويطلعوا مع بعض عمهه يقعدها يتفاهموا. اذا عاد ما كاتب لهمش نصيب - 00:09:05

شو رأيكم هاي المصلحة؟ اليوم في مشايخ بتحكي هيک علمانية واحد يلبس لباس الدين ويقول لك هذه مصلحة الله عز وجل حرم امتزاج الرجال مع النساء في نصوص كثيرة متظافرة تدل على هذا الاصل - 00:09:23

في اعتبارات كثيرة في الشريعة كنصوص تصرفات نبوية تدل على اصل انه لا يريد الامتزاج انت تيجي تقول لي الامتزاج في مصلحة

هادي مصلحة الغاها الشارع وحدر منها ولا يخلون رجل بامرأة الا كان الشيطان فارئها - 00:09:39

ونصوص كثيرة وانت كانك تستدرك على الشارع هي صح قد تكون مصلحة ممکن لبعض الناس خلص ملغية حفاظا على الصالح العام في عدم انتشار الفحشاء وفساد القلوب. وما شابه ذلك. فهذه المصلحة الجزئية اللي انت شايفها - 00:09:58

ممکن تفييد في مقابلها عديد من المفاسد فاحنا الغينها قاعدة الشريعة تقوم على الموازنـة اسمـهما اكـبر من اـحـنا ما بنـكر وهذه مرـت معـنا القـاعدة في انه اـظـن في اقتـضـاء الـصـراـطـ الـمـسـتـقـيمـ اـحـسـنـتـ 00:10:14

هي فـكرة انـ الشـيـء حـرامـ هوـ لاـ يـعـنيـ انهـ ماـ فيـشـ مـصـلـحةـ بشـكـلـ منـ الاـشـكـالـ قدـ يـكـوـنـ فيـ مـصـلـحةـ بـسـ اـحـناـ حـرـرـنـاهـ لـانـ اـثـمـهـ اـكـثـرـ مـفـنـعـتـهـ هـذـاـ اـنـتـبـهـواـ لـهـ اـخـوـانـيـ فـيـ الـخـطـابـ مـعـ الـعـلـمـانـيـنـ الـيـوـمـ وـالـحـدـاثـيـنـ 00:10:33

اوـ العـلـمـانـيـ يـأـتـيـ لـجـزـئـيـ مـعـيـنـةـ فـيـأـتـيـ يـعـلـيـ جـانـبـ الـمـصـلـحةـ الـمـوـجـودـ فـيـهـ يـقـولـ لـكـ اـنـتـمـ لـيـشـ بـتـحـرـمـوـهـاـ يـاـ مشـاـيخـ طـبـ فـيـهـ مـصـالـحـ عـفـواـ وـمـيـنـ الـلـيـ قـالـ لـكـ اـنـهـ اـحـناـ مـشـ شـاـيفـيـنـ هـايـ الـمـصـلـحةـ 00:10:50

اناـ شـاـيفـهاـ لـكـ عـلـمـتـنـيـ الشـرـيـعـةـ اـنـهـ اـيـهـ اـسـمـهـماـ اـكـبـرـ مـنـ نـفـعـهـماـ فـانـاـ لـازـمـ اـبـيـنـ لـهـ ماـ تـقـولـ لـهـ لـاـ لـاـ فـشـ مـصـلـحةـ وـبـصـيرـ تـهـاجـمـ اـنـهـ اـنـتـ هـيـكـ بـتـضـحـكـ عـحـالـكـ اـحـيـاـنـاـ 00:11:03

نقـاشـ ضـعـيفـ لـاـ اـنـاـ شـاـيفـ المـصـلـحةـ الـلـيـ بـتـحـكـيـ عـنـهـ اـذـاـ كـانـتـ صـحـيـحـةـ طـبـعـاـ لـكـنـهـ مـصـلـحةـ جـزـئـيـ مـهـدـرـةـ فـيـ مـقـابـلـ الـمـفـاسـدـ 00:11:16

الـعـظـمـيـ الـتـيـ سـتـنـشـأـ الـخـطـابـ الـعـلـمـانـيـ وـالـمـلـاحـظـاتـ الـيـوـمـ اـنـهـ بـرـكـزـ عـلـىـ 00:11:16

المـصـلـحةـ هـايـ جـزـئـيـ بـضـخـمـهـاـ فـيـ الـخـطـابـ الـعـامـ لـاـ يـذـكـرـ وـلـاـ يـسـمـعـ النـاسـ مـفـاسـدـ بـصـيرـ النـاسـ خـاصـةـ ضـعـافـ الـإـيمـانـ وـالـنـاسـ غـيـرـ

دارـسـيـنـ الشـرـيـعـةـ يـتـأـثـرـواـ لـمـ تـذـكـرـ الـمـصـالـحـ وـيـنـظـرـ لـلـشـيـخـ اوـ الـعـالـمـ اـنـهـ اـيـشـ ؟ـ يـاـ اـخـيـ اـنـهـ هـذـاـ بـضـيقـ عـلـيـنـاـ يـاـ اـخـيـ 00:11:31

مـتـحـجـرـ يـاـ اـخـيـ مـشـ شـاـيفـ هـايـ الـمـصـالـحـ الـلـيـ بـحـكـوـاـ عـنـهـ؟ـ يـاـ اـخـيـ شـاـيفـهاـ شـاـيفـهاـ سـنـعـرـفـ اـنـ وـاـتـهـمـاـ اـكـبـرـ مـنـ نـفـعـهـ وـاعـرـفـ اـنـ اللـهـ لـمـ

حـرـمـهـاـ هـوـ لـمـ يـحـرـمـهـاـ لـانـ لـاـ يـوـجـدـ اـيـ مـصـلـحةـ لـقـدـ يـكـوـنـ فـيـهـ مـصـلـحةـ لـكـنـ سـبـحـانـهـ يـعـلـمـ اـنـ مـآلـهـ مـنـ حـيـثـ الـمـفـاسـدـ 00:11:51

اـكـثـرـ عـلـىـ الـبـشـرـيـ اـنـ اـسـيـرـ مـعـ الشـارـعـ وـلـيـسـ مـعـ عـقـليـ الـبـشـرـيـ الـمـحـدـودـ بـسـ الـفـكـرـةـ عـلـىـ الـهـامـشـ مـثـلـ هـذـهـ الـاـمـورـ الـمـرـأـةـ الـعـامـ عـلـىـ اـيـ مـكـانـ مـطـلـقاـ بـدـوـنـ مـحـرـمـ فـيـ مـشـكـلـةـ بـعـضـ النـاسـ يـقـولـ 00:12:09

الـقـصـدـ مـنـ سـفـرـ الـمـرـأـةـ مـاـ هـوـ الـحـمـاـيـةـ اـلـاـنـ يـاـ شـيـخـ صـحـ؟ـ بـالـتـالـيـ الـيـوـمـ يـاـ شـيـخـ بـقـولـ لـكـ الـيـوـمـ اـيـ طـيـارـةـ اـيـ سـفـيـنـةـ اـيـ قـطـارـ فـيـهـ اـنـظـلـمـةـ الـلـامـانـ الـعـالـيـةـ جـداـ 00:12:28

بـالـتـالـيـ صـارـتـ الـحـمـاـيـةـ عـالـيـةـ هـنـاـ اـشـكـالـ اـذـاـ اـنـ تـسـافـرـ الـمـرـأـةـ بـدـوـنـ مـحـرـمـ بـنـقـولـ مـوـ هـذـيـ مشـكـلـتـكـ اـنـتـ نـظـرـتـ لـاـيـهـ؟ـ طـبـعـاـ هـوـ بـيـجيـ 00:12:43

يـعـنـيـ بـطـرـحـ لـكـ الـحـالـاتـ الـاـنـسـانـيـ طـبـ يـاـ شـيـخـ وـاـحـدـةـ تـرـوـحـ عـنـدـ زـوـجـهـاـ وـاـحـدـةـ كـذـاـ 00:12:43

يـعـنـيـ بـدـكـ تـمـنـعـهـاـ طـفـشـ مـاـ عـنـدـهـاـ اـبـوهـ يـوـصـلـهـاـ.ـ فـشـ عـنـدـ اـخـوهـ يـوـصـلـهـاـ.ـ اـبـوهـاـ مـشـغـولـ.ـ اـخـوهـاـ مـشـغـولـ.ـ يـاـ اـخـيـ اـنـتـ بـتـعـسـفـواـ

عـلـىـ النـاسـ لـمـ تـقـولـواـ بـنـتـ جـامـعـيـةـ سـاـكـنـةـ فـيـ مـحـافـظـةـ ثـانـيـةـ بـدـهـاـ تـرـوـحـ 00:12:59

جـامـعـتـهـاـ هـنـاـ بـتـسـكـنـ فـيـ دـوـلـةـ وـجـامـعـتـهـاـ فـيـ الـارـدـنـ.ـ زـيـ الـمـبـعـثـاتـ مـوـجـودـ فـيـ بـلـادـنـاـ يـعـنـيـ اـنـتـ لـيـشـ بـتـعـصـرـواـ عـلـىـ النـاسـ اـمـورـهـمـ؟ـ يـاـ اـخـيـ مـاـ دـامـتـ مـصـلـحةـ التـيـ مـنـ اـجـلـهـاـ شـرـعـ الـمـحـرـمـ 00:13:13

الـلـامـامـ الـيـوـمـ الـاـمـانـ عـالـيـ كـيـفـ مـمـكـنـ بـرـأـيـكـ نـوـاجـهـ هـذـاـ الـخـطـابـ يـعـنـيـ؟ـ اوـ كـيـفـ اـنـتـ كـطـالـبـ عـلـمـ؟ـ هـذـاـ الـخـطـابـ طـبـ اـتـفـضـلـ شـوـفـواـ

الـجـانـبـ الـاـخـرـ بـقـولـ لـكـ تـفـضـلـ مـاـشـيـ نـعـمـ بـقـولـ لـكـ يـعـنـيـ التـعـبـيـ صـعـبـ.ـ هـذـاـ طـبـيـعـةـ الـحـكـمـ مـشـ عـفـواـ اـرـبـعـ رـكـعـاتـ ظـهـرـ يـعـنـيـ 00:13:25

ارـبـعـ رـكـعـاتـ ظـهـرـ تـعـبـيـ لـكـ وـضـعـ الـمـحـرـمـ لـلـمـرـأـةـ فـيـ اـثـنـاءـ السـفـرـ وـاضـعـ فـيـ جـانـبـ الـمـعـقـولـيـةـ اـنـتـ لـمـ تـقـولـ لـهـ يـمـكـنـ هـوـ مـبـاشـرـةـ مـشـ رـحـ 00:13:53

يـقـتـنـعـ اـبـعـدـ النـجـعـةـ مـعـهـ فـيـ مـصـالـحـ اـخـرـيـ مـنـ وـجـودـ الـمـحـرـمـ اـبـنـ الـعـرـبـ الـمـالـكـيـ عـلـقـ عـلـىـ حـدـيـثـ سـفـرـ الـمـحـرـمـ قـالـ كـانـهـاـ لـحـمـ يـشـتـهـيـ قـالـ الـفـكـرـةـ مـشـ فـقـطـ الـاـمـانـ.ـ قـالـ قـدـ يـكـوـنـ الـوـاقـعـ

امـانـ.ـ مـاـشـيـ لـكـ فـيـ هـنـاكـ اـبـعـادـ اـخـرـيـ 00:14:09

عـلـىـ وـضـعـ مـشـغـولـ الـمـثـلـ لـحـمـ عـلـىـ وـضـوءـ لـحـمـ الـكـلـ يـرـيدـ مـتـشـوـفـ فـيـ اـيـجـابـ الـمـحـرـمـ عـنـ

المرأة هو ان قد فطر الرجال على التشوف للوصول الى النساء - [00:14:34](#)

النساء على الضعف امام الرجال ولما تكون المرأة مسافرة بدون محروم احنا مش خايفين احد يعتدي عليها خايفين اضعف امام رجل اجنبي نحكي معه بضحكه عاش محروم ممك شوي شوي تفتحوا معه موضوع يفتح عموماً. وبسبب شهوة الرجال وطبائعهم التي لا يمكن - [00:14:51](#)

الرجل غريزة الوصول للمرأة الأجنبية غريزة دعوكم من النقاشات التافهة التي اصحاب اثارة الشهوات على الاعلام. يعني هو انت يا رجل لما تتعامل مع مرأة أجنبية. يا اخي لا تنظر الا بعد الشهوة. يا اخي فكرروا بمسائل اخرى - [00:15:17](#)  
هو طبعاً ايش؟ يعني لما بنضر نتكلم بس بيسبح تمام عنده مية الف علاقة محمرة ومية مصيبة. بس حتى يبرر علاقاته المحمرة.  
بحاول يصنع خطاب اعلامي. انه احنا لازم نعلي شوية خطابنا ما نضلناش نحكي - [00:15:33](#)

لا لا غير فطرة الله التي فطر الناس عليها الله عز وجل قال وخلق الانسان ضعيفاً. قال العلماء خلق الرجل هذا معنى يميل الى المرأة والمرأة تميل الى الرجل. وبهذا اصلاً يصبح الزواج - [00:15:47](#)

اصلاً الزواج بهذه فطرة في الرجل انه يريد الوصول للمرأة الأجنبية والمرأة الأجنبية تضعف امام الرجل وبالتالي اه احنا لما نقول المرأة سافرة بمحرم مش لانه فقط خايفين عليها لأ ممك يكون في امان فعلاً - [00:16:00](#)

لكن احنا خايفين انه ممك شخص يستغل عاطفتها خاصة لما يشوفها ايش وحدها. لكن لما يكون ماشي معها اخوها في الطريق ما يسترجليش تبع المطار وكذا واحد تبع الجواز كلمة او يزت له او يتعامل معها بطريقة. اذا كانت اختك او قريبتك او بنتك بعض البنات ممك يكون عندها ضعف داخلي اصلاً - [00:16:17](#)

ضعف داخلي امام الجنس الآخر ممك حتى لو كان عموماً في الالتزام العام ممك في ضعف كان ممك شاب بطريقة معينة استطاع يكسبها او يجذب قلبها بتضل هاي بنت متعلقة في ممك الشيطان يجرها في اثناء السفر - [00:16:40](#)

احياناً ايضاً صيانتها يعني الله ايام نسافر ايام الدراسة في المدينة في اثناء السفر يخرج نساء ايضاً ذهبت من هنا الى بدون محارم تعرف الاماكن يعني هم امان واقول لك الطريق امان مش اقول لك اشي امان - [00:16:54](#)

لكن تعرف كم المرأة ضعيفة لما كيف تبتذرل لانزال الحقائق عفنا عفواً المرأة عفواً طريق سفر ست سبع ساعات. فمش قد تناول ما بتتسوى عيناً تقلب تشعر انه يا اخي في ايضاً صيام يا اخي صيانتها - [00:17:23](#)

صيانتها للمرأة وجود زوج معها يبنها تيجي اللجنة بتتبناها والله يا اختي مش راح تلاقي انه الموضوع اصلاً في مساحة سبحانه الله تعرف عظمة الشريعة لما تقول للمرأة يا اختي لا تخرجي بدون محروم. ليس بعد فقط هو بعد الاماكن - [00:17:43](#)

في ابعاد اخرى من الصيانتها. شو بدك افضل واجمل شريعة بتقول لك ما بدنا اي انسان ينظر اليك نظرة الشرعية حتى تتبع النظر اليها الانسان لما يعرف انه مرأة هاي ما الها زوج - [00:18:01](#)

حرام تتبع النظر اليها هي طبعاً لانها حية صعب بعض النساء ممك تجي لها تقول يا اخي ليش تطلع؟ لكن ممك كثير من النساء يغرب عليهن الحياة تراه يسترق النظر - [00:18:15](#)

ولكن لكن لما يكون معها محرمها انه في في هناك ابعاد كثيرة وللاسف بعض المشايخ لما يتكلم هو فقط بعد الاماكن وبضله ماسك في الاماكن ويا اخي ماشي الموضوع مش امان فقط - [00:18:28](#)

في عندك عشرة اطنعشر مصلحة ممك تستنبطها للحكم الواحد ما تيجي بسرعة تلغي الحكومة وتقول لأنّ ما هو المصلحة وراحت ولا لأنّ يبقى السفر بمحرم مطلوب في استثناءات نعم الشريعة فيها استثناءات - [00:18:41](#)

فيها استثناءات للحالات الانسانية الشديدة والله امرأة زوجها بده يموت في مكان وما لقتش محروم يعني نقدر الحاجات الانسانية لكن تبقى الحاجات هاي ايش ما بخليها اصل ما بخلي الاصل اني عامل بخاطب فيه الناس انه اه عادي السافرة بدون محرم على اي مكان. لا لا - [00:18:57](#)

يبقى استثناء يعالج بقدره بعد ذلك بنرجع للحالة الاصلية يعني حجم المساوى من السفر سبحانه الله كثير كثير قصص يعني حتى

بعض النساء ممكן تتساهم فتسافر مع مين ؟ مثلا مع اه زوج اختها - 00:19:16

او مع اقارب كلهم اجانب ولاد عمومتها تحصل بينهم الفة في الطريق وتنكسر حواجز هي تفكير انه اه امور طيبة لا محظوظ ليس محظوظا زوج اختك مش محظوظ وتنشأ علاقات مع النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال ؟ ارحموا الموت - 00:19:34

مين الحمو اخو الزوج اولاد عمومته في عنا نوع من التساؤل يؤدي الى كثير من الفساد ناتج عن عفوا بعض المشايخ او بعض من يتتصدر فيأتي بمصالح ملغى هذا هو - 00:19:54

مصالح ملغى يريد ان يصدرها على انها شيء كبير وضرورة انه نراعي الحالة الانسانية والواقعية في المجتمع. اخر الشهر الحمد لله حكيم ويعرف ما يصلح الناس. بس لا تيجي لي له اي المصالح الملغاة - 00:20:09

التي اهدرتها الشريعة وقالت ان هذا منكر. الشريعة لما قالت سفر المرأة بدون محظوظ منكر هي تعلم انه قد تكون هناك مصالح للنساء. وفي تعرف انه في نساء بهم يروحوا يدرسوا في الخارج. وبتعرفوا انه في نساء عندهم مصالح عامة هذا. لكن اهدرت هذه المصالح - 00:20:23

مقابل صيانة المرأة وحمايتها وعزتها وكرامتها احنا مشكلتنا مع هؤلاء الذين يعلون المصالح الملغى. طيب. نيجي الان عالمصلحة الثالثة وهي ايه ؟ في مصلحة كل امنا. اذا عنا مصالح شهد لها الشارع بالاعتبار من خلال مسلك الاجماع او النص - 00:20:41

عننا مصالح شهد لها الشارع باللغاء من خلال التنصيص على اللغو او من خلال ماذا ؟ قرائنا تدل على انه الغافها وعندها مصالح لم يشهد لها الشارع لا بالاعتبار لعينها ولا باللغاء لعينها - 00:20:58

هاري بنسميها مصالح عرفتم ماذا سميت مرسلة شيء ثالث سمي مرسل شيء ايش كانت مرسل من عقاله لا الشريعة شهدت لها بعينها انها مرادا لله ولا الشريعة شهدت لها بعينها انها ايش - 00:21:18

مهدرة بهذه المصالح التي انا بركز على كلمة بعينها اذا بتلاحظوا لم تشهد لا شريعة بعينها لذاتها لم تنصل عليها او تأتي قرائنا تدل على عاليها بعينها وهذه المصالح التي لم ينص عليها الشارع بعينها الغاء ولا اعتبارا - 00:21:40

نسميها مصالح هذه المصلحة المرسلة اذا وجدنا قواعد الشريعة العامة تدل على اعتبار جنسها اذا رأينا قواعد الشريعة العامة تدل على اعتبار جنسها احنا اتفقنا عينها لا اعتبار ولا الغاء. لكن رأينا قواعد الشريعة العامة - 00:22:04

تدل على اعتبار جنسها فهل يجوز ان استدل بعينها فاقول والله هذه المصلحة ان افعل كذا هذه المصلحة المرسلة تحريم ان افعل كذا نلاحظ ان هنا صار المصدر التشريعي ما هو ؟ - 00:22:32

هاري المسألة ما عنديش فيها نص ولا عنديش فيها اجماع. ما عنديش فيها ناص من الكتاب ولا من السنة ولا اجماع. ولا حتى قياس معين اقيس عليه انما مسألة واقعة نازلة - 00:22:53

رأيت فيها مصلحة هاري المصلحة اللي رأيتها في هذه المسألة هي مصلحة مرسلة. شو يعني مرسلة ؟ لم تشهد لها الشريعة لا بالاعتبار في عينها ولا باللغاء لكن هاري المصلحة المرسلة - 00:23:10

الشريعة شهدت جنسها الاعتبار شهدت لجنسها بالاعتبار فهل استطيع ان اقول ما دامت الشريعة شهدت لجنس هذه المصلحة بالاعتبار اذا يمكن ان استدل بعينها على ايجاد شيء او تحريم شيء - 00:23:28

نوحد مثل نفهم فيه اكثر الصحابة رضوان الله عليهم بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام. في زمن ابي بكر الصديق ابي بكر الصديق تعرف لما استحر القتل في الصحابة في معركة اليمامة - 00:23:47

جاء عمر ابن الخطاب على ابي بكر قال له بدننا نجمع المصحف بين دفتين انه النبي عليه الصلاة والسلام لما توفي كان المصحف مش مجموع في كتاب في مصحف واحد. كان مكتوب على اكتاف الغنم على حجارة على اوراق - 00:24:01

شتت بين الصحابة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اتى الى ابي بكر ليقنع بماذا جمع المصحف هذه مسألة اول مرة بتتصير في زمن النبي عليه الصلاة والسلام ما صارت - 00:24:18

خلينا نسمع نازلة عمر قال في جمع المصحف ايش المصلحة التي رأها نعم من يحفظ القرآن من ماذا ؟ من الضياع. فهو

رأى مصلحة معينة يعني ان جمع المصحف - 00:24:33

يحقق مصلحة معينة في ماذا؟ في جمع حفظ القرآن من الضياع بعد قتل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم الان هل هناك اية تأمر بجمع المصحف بين دفتين في حديث نبوي قال فيه صلى الله عليه وسلم بعد موتي اجمع المصحف بين دفتين لا - 00:24:53  
في اجماع سابق من الصحابة على في قياس معين نقيس جمع المصحف على شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم في جمع شيء من التراث او شيء ما فيش قياس واضح في هاي المسألة حتى يقاس - 00:25:12

على صورة معينة حصلت في عهد النبي عليه الصلاة والسلام. ما فيش صورة بتتشبه هاي المسألة تقاس عليها لكن هنا قال العلماء اعتمد عمر ابن الخطاب على قضية ماذا المصلحة المرسلة - 00:25:28

المصلحة مرسلة يعني هو رأى انه هاي المسألة وهي جمع القرآن فيها مصلحة حفظ القرآن من الضياع هاي المصلحة يعني ان يكون الجمع بين الدفتين وسيلة لحفظ القرآن من الضياع هذا كله - 00:25:41

لم يشهد له الشارع بعينه بالاعتبار ولا بالالغاء لكن شهد للاصل العام وهو ضرورة حفظ الدين شهد له بالاعتبار اليه كذلك؟ فمن استقرأ حياة النبي عليه الصلاة والسلام العامة والخاصة يعرف ان النبي صلى الله عليه وسلم كقاعدة عامة كان ماذا يريد - 00:26:00  
ان يحفظ دين الناس لم يذكر هذه المصلحة بعينها ان يحفظ الدين بجمع المصحف لكنه اشار ودللت افعاله على جنسها الجنس هو ان يحفظ الدين عموما لكن ان يحفظ الدين بجمع المصحف - 00:26:22

ما عندنا فيها نص او اجماع حتى نقول ان هذه بعينها شهد لها الشارع الصحابة استدلوا فيها باعتبار انها تدخل تحت الادلة العامة التي تشهد لجنس هذا الامر وباختصار كانني هذه المصلحة المعينة لما شرعت بناء عليها - 00:26:43

الكلمة الختامية هنا لماذا شرعت بناء عليها؟ لأنني رأيت الشريعة اعتبرت جنسها هذه المصلحة المعينة لماذا قلت يجب ان نجمع المصحف ما عندكش نص لا في الكتاب ولا في السنة يقول لا يجب جمع المصحف - 00:27:05

بناء على ماذا عمر الزم ابا بكر بذلك ابو بكر انتدب لذلك بناء على مصلحة مرسلة اصبحت المصلحة المرسلة مصدر من مصادر التشريع وعليها حكم وهو وجوب جمع المصحف. طب من اين - 00:27:21

هذه المصلحة اخذت قوتها لتكون مصدرا من مصادر التشريع. من وين اخذت قوتها؟ ان الشريعة شهدت لجنسها الشريعة بالقواعد الكلية شهدت لجنس حفظ الدين وهذه المصلحة المرسلة هي جزء من جزئياتها وفرع من فروعها وبالتالي يجوز ان ابني الحكم بناء عليها - 00:27:36

واضح مشايخنا طبعا مشايخنا يقولون يا رب مشايخنا يقولون لنا علم المقاصد والمصالح علم تللاعبت فيه الاهواء تللاعبت فيه الاهواء. ودخل فيه كثير من الناس لهدم الشريعة هذا العلم وهذا كلامهم اشار اليه ابن تيمية في احد موضع كلامه - 00:28:00

اشار الى ان المصالح يستعملها بعض الناس مفهوم المصالح يستعمله بعض الناس لهدم الشريعة لا لبنائها ان المصلحة المرسلة انه يستعملها ليه لبناء الشريعة المحافظة عليها لستطيع ان نتواءم مع الواقع المعاصر. انه كثير من النوازل ما فشي فيها لا اية ولا حديث - 00:28:49

صحيح العملات الرقمية والحياة المعاصرة والتسعات والقضاء انت عندك الاف المستجدات في واقعك المعاصر انت تحتاج ان توظف المصالح المرسلة لكن كيف توظفها ان تتأكد من ان الشارع شهد لجنسها بالاعتبار - 00:29:12

وان هذه المصلحة مندرجة تحت هذا الجنس هاي المصلحة الجزئية المعينة اللي بدك تصدر حكم بناء عليها شهد الشارع لاصلها ولجنسها بماذا بالاعتبار هذا الكلام لا يفعله الا انسان نحرير في اصول الفقه - 00:29:31

قبل ان يكون نحريرا في المقاصد انسان منضبط على ميزان الشريعة يعرف ما الذي يمكن ان يكون مقصودا للشارع وما الذي لا يمكن ان يكون مقصودا للشارع انسان دقيق انه هاي فعلا المصلحة الجزئية - 00:29:52

فعلا هي مندرجة تحت ما شهد له الشارع بالاعتبار وتحت مشاهد الشارع لجنسه بالاعتبار وانها منضبطة في تطبيقها باصول الفقه.

لأنه حتى المصلحة المرسلة لما اعطي بناء عليها حكم سيكون هذا الحكم منضبط باصول الفقه - 00:30:09

شروط وضوابط وموانع وقيود ساضعها في اثناء تزييلها المشكلة اليوم ان اصحاب النفوس المقلوبة والذين يريدون يعني اخذ الدين لمساحة مجهلة خلينا نقول اصبحوا يتلاعبون بالمصالح المرسلة اي حكم معاصر بيجي بتقول يا اخي ليش حرمت كذا؟ يا اخي بقول لك المصلحة - 00:30:26

ايش حللت هذا؟ بقول لك المصلحة كلمة المصلحة اي واحد يتكلم فيها وليس النحاريب لذلك الشاطبي لما الف كتابه المواقفات وهو اعظم كتاب حقيقة فيه المصالح والمفسد اعظم كتاب في بيان مفهوم المصلحة والمفسدة - 00:30:49

منازع وكتاب المواقفات لكنه كتاب عال جدا جدا وهو نفس الشاطبي قال لا يقرأ هذا الكتاب الا من عرف المذاهب واقوالها وفقها ومداركها ليعرف ما الذي يمكن ان يكون مقصودا - 00:31:06

الشارع وما الذي لا يمكن ان يكون مقصودا له باختصار هذا المجال لا يجوز طالب شريعة ولا دكتور شريعة ولا استاذ دكتور شريعة يتكلم فيه وهو ليس من متخصصيه الدقيقين. ابدا باب خطير جدا تفضل - 00:31:21

شيء اتقان اصول الفقه لانه هو كما قال العامي العام خاضع للفتنه هي فتنه معاصرة العامي انا اطالب بشيء واحد انظر الىشيخ ترتضى ديانة وورعه. اكثر من هيک لعمي ما بقدر - 00:31:51

ولا يكلف الله نفسها انا بقول للعامي يجب عليك يجب اخذنا في رصف المفتى يجب على العامي ان يبحث ويتعصب خاصة اليوم بهد يبحث دبل يعني. يتعصب في البحث عن الشيخ الذي يرتضى ديانته - 00:32:10

وعلمه وتبصره ولا يكلف الله نفسها الا وسعها بعد ذلك وقد يصل لحكم اهل الفترات العامرة العامي هذه فترات انه يا رب انا بذلك بالsusي شفت هذاشيخ ودكتور شريعة. والناس قالت فيه خير - 00:32:30

فعلا مشيت ورا اضلني وفي النهاية العام اذا فعل ما عليه لا يحاسبه الله سبحانه وتعالى على ما يكون. بعد ذلك انه العام يا اخي لا يملك ادوات المعرفة التي يمتلكها طالب العلم يعني فيماذا استطالب؟ - 00:32:46

لا يمتلك ادوات المعرفة لكن طالب العلم لا يمتلك له قدرة يتعلم اصول الفقه له قدرة يتعلم كتب المقاصد الصحيحة. له قدرة ان ينظر في تصرفات العلماء وفتاويهم القديمة. فيحصل تصور يعرف من خلاله ماذا يمكن ان - 00:33:01

تكون مصلحة مرسلة معقولة وما هو اللعب الذي لا يندرج تحت المصالح المرسلة وانما يندرج تحت الاهواء المرسلة هذا مصطلح جديد. يندرج تحت الاهواء المرسلة في اشي المصالح مرسلة في هواء. اليوم عنا هواء مرسلة. تمام - 00:33:16

اقرأ والله هذا قبل ان نذهب الى الصلاة قالوا هذا النوع والحمد لله والصلاوة والسلام على رسول الله. قال وهذا نوع من المصالح يعرف عند المرسلة اي المطلقة لان الشارع اطلقها فلم يقيدها باعتبار خاص ولا الغاء. نعم اخذت باعتبار - 00:33:34

خاص مرسل انا عارف مش سهل تتصورها الان لضعف الخبرة انا بحاول اقرب لك ايها باعتبار خاص ليش قلت خاص حط تحت خاص نقطتين المصلحة المرسلة حتى يصلح الاحتجاج بها لازم يكون شهد لها الشارع باعتبار ايش - 00:33:49

جنسها ونقول الاعتبار الخاص لها بحد ذاتها لم ينص ولم يقول الشارع جمع المصحف مصلحة لحفظ القرآن ما قال ليش كذا الشارع ما قال لي جمع المصحف مصلحة لحفظ القرآن - 00:34:05

لكنه شهد في جنس هذه المصلحة الجزئية لما امرنا بحفظ الدين عموما في مسائل كثيرة قال وهي موطن بحثنا في هذا الدليل. مثاله كمصلحة جمع المصحف بين دفتين حفظا له من الضياع. وتضمين الاجير المشترك صيانة لاموال الناس. مثلا بعض الفقهاء - 00:34:22

منهم الحنابلة قالوا الاجير المشترك تضمنه صيانة لاموال الناس تمام من هو اوشي الاجير المشترك؟ المشترك هم مثل اليوم اللي بنسميهم احنا المصلحين اللي لهم اماكن تصليح خاصة فيهم انت مثلا في اماكن لتصليح الثلاجات - 00:34:42

انا بودي ثلاجتي عليه انت بتودي ثلاجتك عليه وكل واحد بودي ثلاجته عالمحل تمام فهو لا يشتغل لصالح شخص واحد لا هو بيشتغل لصالح الجميع يعني انا مش مستأجره من الساعة الثامنة للساعة الرابعة - 00:35:03

اسمه اجير خاص. الاجير المشترك اللي هو الاجير العام. اللي هي محلات التصليح العامة اللي احنا ندفع لها ممكناً ما يصلحونها  
ادواتنا المنزليه. ممكناً ثيابنا. خياطين علوم ثيابنا وقل له صلي عليه وقولي تعال بعد ثلث تيام - 00:35:18

خذ سيارتك خذ ماكيتك خذ كذا. هذا اسمه اجير مشترك ليه سمي مشترك انه لا يعمل لصالح شخص معين من ساعة الى ساعة هو  
يعمل للجميع وباستقبل اغراض الجميع وشوي بشتغل بسيارتي - 00:35:36

بشتغل سيارة صاحبي بعدين برجع السيارة الثالثة. بشتغل للجميع وبعطيك مواعيد لتستلم بضاعتك هذا الاجير المشترك الاصل ان  
الاجير في الاسلام يده يد ايش شو يعني يدي امان؟ يعني لا يضم - 00:35:50

الا اذا ثبت تعديه على السلعة او اهماله الاجير في الاسلام لا يضم الذي تلف تحت يده الا اذا ثبت ايه انه هو تعدى او فرط في الحفظ.  
غير هيك ما بضم - 00:36:04

لكن جمهور الفقهاء ايش قالوا؟ قالوا الاجير المشترك اذا ادعى تلف شيء عنده حتى ولو لم يثبت تعدي او اهمال. ليه الاجير المشترك  
طبعته يستقبل بضائع الناس في محله لو اني بدبي اعتمد على قوله وقاعد لحاله في المحل - 00:36:20

لو بدبي اعتمد على قوله انه صار تعدى او اهمال ستضيع كثير من اموال الناس وتخرب ويجي يقول لك ايش لحالها ما عملتش فيه  
اشي لحالها. سيفي كل ما خرب سلع وادوات - 00:36:41

يصبح يدعي انه ايش انا ما عندي بینة حتى ثبت تعدي او اهماله انا مش قاعد معه في المحل فقال الفقهاء المصلحة المرسلة  
تقتضي ايش انه الاجيل المشترك ما بعاملوا معاملة الاجيرة - 00:36:56

الخاص اللي شغال عندي بيبيتي انا مراقبه عموماً فبقدر اعرف اذا صار منه تعدي او اهمال ولا لا. فالاجير الخاص ما بضم الا اذا ثبت  
انه في تعدي او اهمال - 00:37:14

اما الاجير المشترك اللي بشتغل في محلاته الخاصة هذا يضم حتى ولو لم يثبت رحت عليه وبين سيارته والله الطويل ان شاء الله  
بدك تدفع ايش ؟ ضمانها. يا شيخ ما تعديت؟ - 00:37:28

ولم يثبت اني اهمال تاجر مشترك انت تضمن حتى ولو لم يثبت التعدي او الاهمال. طبعاً استثنوا قالوا الا اذا كان هناك حادث عام  
عرض في البلد هذا خلص دليل واضح - 00:37:44

صار زلزال الله يعافيـنا. وفعلاً خربت السيارات. هونا ما بنضم له وصار فيضان وسيول كانت كل المحلات قالوا اذا كان بحادث عام من  
عم البلد لا يضم لانه هذا امر واضح - 00:37:58

لكن الدعوات الشخصية انه يا اخي اثبت انه انا اهملت او انه انا تعديت. لا لا مش مطالب باثبات انه اجير مشترك ضمن مباشرة  
مبشرة ولست اما الاجير الخاص بالعكس - 00:38:13

ما ضمن حتى انا اثبت انه ايه تعدي او فرط هذا الاجير المشترك هل هناك نص او حدث او اجماع يقول ان الاجير المشترك يضم  
مطلقاً الحقيقة ما في بناء على ايه جمهور الفقهاء ضمنوا - 00:38:27

مصلحة مرسلة. قالوا هذا الاجير لانه طبيعته يعمل في مكان خاص له. والناس لا تبقى عنده وتضع بضائعها وتذهب. المصلحة المرسلة  
تقتضي انه ايه ينضم مطلقاً وهاي المصلحة المرسلة بدبي اسألكم مين فيكم فهم - 00:38:45

لم يشهد الشارع لعينها مصلحة تضمين اللاجئين المشترك ما عندي فيها شهادة لعينيها لكن لا بد يكون حتى قبلها شرعاً شهد الشارع  
لجنسيها. ما هو الجنس العام الذي يمكن ان تدخل هذه المصلحة الجزئية تحته - 00:39:00

النصوص الكثيرة المختلفة التي تدل على ان الشريعة شددت في حفظ اموال الناس. ان دمائكم واموالكم عليكم حرام. طريق تصرف  
النبي صلي الله عليه وسلم في الكثير من القضايا مالية اعطتنى ان جنس حفظ اموال الناس - 00:39:18

هذا من اعظم المقاصد والمطالب وهذه المسألة احدى افرادها اني اطمئن الاجيل المشترك لكن لانها لم ينص عليها بعينها وقع الخلاف  
بين الشافعية مشترك زيه مثل الاجير الخاص لا يضم الا اذا ثبت تعديه او ايش - 00:39:35

تفريطة عرفتم انه مصلحة موصولة ممكناً يصرير فيها خلاف بقول لك يا اخي هاي المصلحة اللي انت شايفها مرسلة انا مش شايفه انها

مصلحة مرسل وبالاصل نبقي على القاعدة العامة - 00:39:58

التي قالت ان الاجير لا يضمن الا بتبعدي او تفريط. بقول يا اخي ماشي بس هنا في مصلحة مرسلة تدرج تحت القواعد العامة. فلذلك الشافعي كان يعني نحن لا نخبر الاجراء المشتركين - 00:40:09

انهم لا يضمنون الا بتبعدي او تفريط. لا نعلن هذا لهم. قال خشية من الفساق منهم يستعملوها وزيرة لاهدار اموال الناس يعني اظن انتقده ابن القيم عن الشامي في اعلام الموقعين انه - 00:40:23

انت عارف انه الاجراء المشتركين ممكناً يستعملوا هذه الفتوى اللي عندكم يا شافعية ذريعة للاهمال في حفظ اموال الناس الاصل اذا انت نفسك عارف هذا الكلام الاصل انه ماذا حصل - 00:40:36

مع الجمهور انه قد يضمن مطلقاً. يعني صار نقاش بين الشافعي وابن القيم في فترة زمنية نناقش انه كيف انت تعرف المشكلة هو نفسه الشافعي نص انهم لا نخبرهم بهذا من باب ان لا نجرأ الفساق منهم على اهمال اموال - 00:40:48

عارف انها ستؤدي الى هذا الاصل كان اخذنا بالمصلحة مرسلة. طبعاً الشافعي الله يرحمه عالم عالم كبير له مبرراته اللي ممكناً يقنعك فيها لا هو انا اصلاً لازم احافظ على العام. وهو ان الاجير لا يضمن الا بتبعدي او تفريط - 00:41:05

التوسيع في تضمين الاجير المشترك ممكناً يؤدي الى ايش؟ الى عزوف الناس عن قبول البضائع. ليه والله يا اخي اذا انت بدك تضموني مطلقاً لا بدبيش استقبل بضائع ممكناً اقول لك يا اخي انت راح تضموني مطلقاً. واذا انا حذفت لك يميني انا خربت لحالها راح تقول لي لي لا انت ضامن مطلقاً. فرح ابطل انا استقبل عندي - 00:41:18

البضائع في المحل وهذا ممكناً يشق على الناس من جهة. فرح تلاقي انه المسألة ايش تتتجاذبها شيء من الانظار يعني ما تفكرا انه الائمة الكبار يعني في عالم بتكلم بعجلة لأ كل واحد حاسب ايش بقول بس في النهاية بتتصير نقاشات هل تعتبر المصلحة - 00:41:41

المرسل هنا او لا نكمل ان شاء الله بعد صلاة السلام على رسول الله اه ساذكر مثال اخر على موضوع المصالح المرسلة واطلب منكم تخرج على قاعدة المصالح الموصولة باذن الله - 00:41:57

المثال الذي سأذكره مثال يمس واقعنا الفقهي ربما ذكرته لكن نحتاج الى يعني اعادة التذكير به قضية المذهبية لماذا الفقهاء بعد استقرار المذاهب صنفوا واكدوا لزوم اتباع طلاب العلم للمذاهب الاربعة - 00:42:14

وعدم الخروج عنها الا لمن وصل الى مرحلة الاجتهد المطلق. ماشي له الاحقيقة. لكن الاصل العام من لم يصل الى مرتبة الاجتهد الكبير هو ملزم باحد المذاهب الاربعة الان هيك السؤال - 00:42:35

تفعل لماذا؟ سنخرجها عن مصالح المرسلة هل هناك اية قرآنية تقول اتبعوا المذاهب الاربعة هل هناك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طال بكم زمان فاتبعوا ابا حنيفة ومالك والشافعي واحمد؟ لا - 00:42:54

في هناك اثار عن الصحابة طب في اجماع سابق من زمن السلف على ضرورة اتباع المذاهب اه وبالتالي ما ما في هذه الامور ولنا قياس معين حتى نقيس المذهبية كمسألة نازلة على صورة معينة كانت موجودة - 00:43:14

اصل معين ثابت في الكتاب والسنة ما فش من اين خرجمت لنا اتباع احد المذاهب الاربعة والزام الطالب باحدها الى ان يصبح مجتهداً من اين بنيت هذا الحكم والفقهاء التي سنقرأها مع بعضنا ان شاء الله. الرد على من اتبع غير المذاهب الاربعة - 00:43:32

يعني من اين اخذ ابن رجب هاي الجرأة؟ يقول الرد على من اتبع غير المذاهب الاربعة يسن التصنيف في ذلك. هذا حقيقة مصر تحتاج ان تناقش فيها مع فئات معينة ما زالت هي - 00:43:56

قابلة مش قادرة تفهم ما معنى هذا الحكم وضرورة التمذهب والاحداث بهذه المذاهب والاتفاق حولها وعدم الناس عنها اعطيتني ما هي المصلحة المرسلة التي لوحظت في هذا هذا الجنس واريد المصلحة المرسلة والمصلحة المرسلة - 00:44:11

تكون مسألة جزئية خاصة بهاي المسألة اللي انت بتتكلم فيها دائماً لما اقول لك احفظه حتى اذا جبت لكم في الامتحان تكونوا فاهمين لما اقول لك اذكر لي المصلحة المرسلة في هذه المسألة - 00:44:40

هي لازم تكون اه جزئية يعني مصلحة خاصة بهاي المسألة تم بذك تنتقل لي الى المصلحة الجنس الذي اعتبرته الشريعة احسنت اذا دعني اقول السلام الحفاظ على الفتوى من خلال - 00:44:54

التمسك بالمذاهب تكون جزئية الحفاظ على الفتوى برضه كلام عام انطباع انت عبر باي تعينة الانضباط بالفتوى من خلال المذاهب الاربعة انا بتكلم عن انه هذا هو الطريق للحفظ على الفتوى لانه ايضا مجرد تقويم الحفاظ على الفتوى - 00:45:28

شوي فضفاض عام يصلح ان يكون جنس انا بدي مصلحة مرسلة تتعلق بهاي المسألة في مثل قضية جمع المصحف ان يكون وضعه بين دفتين طريقة لحفظه ما هي مصلحة الجزئية المرسلة؟ - 00:45:53

نفس الشيء هنا المصلحة المرسلة من احفظ الفتوى من خلال الانضباط بمذاهب معينة هل هذا النوع من المصالح؟ وهو ان احفظ الفتوى من خلال ضبط الناس بمسالك معينة هل هذا شهدت له الشريعة بالاعتبار بعينه - 00:46:08

لذلك عرفتم لماذا يقع الخلاف فيها؟ المصالح المرسلة عموما هي انت بذك دليل خاص على هذا هل الشريعة شهدت له بعينه؟ يقول لك ما في لا ولا حديث اولى قياس قاصل على ذلك - 00:46:29

راح تستدل المصلحة المرسلة لكن هنا اقول المصلحة المرسلة وهو حفظ الفتوى من خلال التمسك بالمذاهب هي مندرجة تحت مصلحة عامة شهدت الشريعة لجنسها من خلال نصوص الكتاب والسنة. وهي ما هي ماذا يمكن ان نعبر عن المصلحة العامة التي - 00:46:44

ان نعتبر هذه المصلحة الخاصة فرد من افرادا جزئياتها ماذا يمكن ان نعبر عن المصلحة العامة هنا يعني حفظ الدين وهذي انت طبعا جبت اصل المقصود يعني تمام ممكن نقول اه الحذر من تقلت الناس في الامور الشرعية - 00:47:04

اه الحذر من الهوا ممكن تذكر عدة مصالح عامة تدخل هذه القضية كفرد من افرادها. فانا ما عندي شيء يدل عليها بذاتها لكن عندي انا نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تدل على جنسها. النصوص التي تأمر بعدم اتباع الهوى - 00:47:24

يمعن من اتباع الهوى. النصوص الكثيرة التي تدل على ضرورة اه ارجاع الناس الى مرجعية وعدم الاعتماد على اذواقهم التمسك بالفتوى من خلال المذاهب يحافظ على هذا الحذر من المتلاعبين بالشريعة والذين يقولون والله ما لا يعلمون - 00:47:45

وهذه تؤدي الى ضبط هذه الامور. فستجد ان هناك مصالح وكاجناس عامة مصالح اجناس شهدت لها الشريعة بالاعتبار من نصوص الكتاب والسنة تعتبر هذه الصورة الجزئية وهي التمسك بالمذهبية فرد من افرادها كما ان جمع المصحف - 00:48:04

طرد من افرادها وقس على وكما ان تضمين الاجير المشترك فرد من افراد جنس عام ايضا دلت عليه الشريعة في مكان اخر هذا ما يسمى بالمصلحة المرسلة فهمتوا؟ فانا - 00:48:24

لابد ان تتمسكون بالمذاهب الاربعة بتعيين هذا الطريق مسلكا لحفظ الفتوى وضبطها. هيك بقول لابد ان تلتزموا بالمذاهب الاربعة لتعيين هذا الطريق وهو المذهبية وسيلة لماذا؟ لضبط الفتوى هنا لاحظ انك حضرت المصلحة في هذا الطريق - 00:48:38

وجعلتها فرد من افراد الجنس العام. الذي يأمر بضبط الفتوى وعدم اتباع الهوى وهو ما شابه ذلك في حدا عنده اشكال الى الان في فهم المصلحة المرسلة الامور ماشية يا اخوان نمشي - 00:49:01

طبعا انت خلال الاسبوع هذا يوم الثلاثاء حاول تبحث في الكتب الفقهية وكلام العلما ايضا مسألتين ثلاث اربع خمس ست من المصالح المرسلة. انه كلما انت قرأت بنفسك تبدأ الامور تجلو اكثر واكثر - 00:49:15

واختتم بما قاله الاخ هنا واسأله عنه. هل المصلحة المرسلة هي تشعر فيها شكل من اشكال القياس اني اقيس المصلحة الجزئية على المصالح العامة نعم ولذلك بعض الفقهاء الاقدمين كان يعبر عنها بالقياس - 00:49:33

انها قياس. لكن يفرقون بينها وبين القياس الاصولي اللي اخذناه في المصادر المتفق عليها لان القياس الاصولي القياس الاصولي انا اقيس فرع على اصل معين فقيس النبيد على الخمر اه بقيس اه اجزاء من اجزاء الميّة على جزء معين. بقيس المذبي على البول. ففي القياس الاصولي نحن نقيس الفرع - 00:49:49

اصل معين في المصلحة المرسلة نحن نقيس الفرع على قواعد عامة في الشريعة مسألة التمسك بالمذهبية على ماذا على قواعد عامة

في الشريعة تدل على ضبط الفتوى وحفظ الدين والحد من الهوى. فهو قياس في الحقيقة - 00:50:19

لكنه يسمى قياس عام واما القياس الاصولي فهو قياس خاص ليش خاص وحمل فرع على اصل معين الحكم لعنة جامعة بينهما القياس الاصولي انت تقيس على اصل معين لكن في الاستصلاح انت تعيد هي المسألة - 00:50:38

لا اصول عامة في الشريعة وليس الى اصل معين واضح قال اقسام المصلحة باعتبار درجتها في الامانة. طيب الان بعد ان عرفنا المصلحة المرسلة لابد ان نقسم المصالح تقسيم عام للمصالح - 00:51:00

باعتبار اخر احنا قبل قليل قسمناها باعتبار ماذا باعتبار الشارع لها وعدم اعتبارها. قسمناها ثلاث اقسام المصلحة التي هي المحافظة على مقصود الشارع تقسم ايضا باعتبار اخر. وهو تقسيمها بحسب درجة اهميتها - 00:51:19

او البعض يسميه بحسب درجة قوتها مقسم الى مصالح ضرورية ومصالح حاجية مصالح تحسينية اهمية الضرورية والمتوسطة تسمى حاجية واحفظها التي تسمى الایه التحسينية اقرأ قال لابد من الاشارة الى تقسيم اخر للمصلحة له تعلق بالمسألة. وهو تقسيم المصلحة باعتبار درجتها بالأهمية فنقول تنقسم المصالح باعتبار درجة محافظتها على مقصود - 00:51:40

الشارع الى ثلاثة انواع. اذا باعتبار اهميتها يعني باعتبار شو قلتوا لنا هادا تعبر جيد درجة محافظتها على مقصود الشارع يعني في مصالح ضرورية ضرورية حتى احافظ على مقصود الشارع - 00:52:16

مقصود الشارع لازم تضلك شابك معي شو مقصود الشارع يا منير؟ في نفس الخبزة اللي حكينا والنفس والعقل والمال والنسل ففي مصالح تعتبر ايه ضرورية حتى نحافظ على الدين والنفس والعقلنة - 00:52:34

في مصالح بنعتبرها ايش ؟ حاجية يعني يحتاج اليها بس مش ضرورية يحتاج اليها في المحافظة على الدين والنفس في مصالح بنسميهها ايش تحسينية لا ضرورية ولا حاجية مقصود الشارع ماشي - 00:52:52

بس هي تحسن اكثر واكثر عملية المحافظة على مقصود الشعب يحسن من الكفاءة في عملية المحافظة اكثر اكثر فهمتم؟ اذا هذا معنى قولنا تنقسم المصالح باعتبار درجة قوة محافظتها على مقصود الشارع الى اولا ايوا - 00:53:10

قال الى مصالح ضرورية وهي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث اذا فقدت لم تجري مصالح الدنيا على استقامته بل على فساد وتهاجر نعم المصالح الضرورية ما هي - 00:53:29

هي التي لا بد منها حتى يستقيم امر الدنيا والآخرة بحيث لو لم نأت المصالح الضرورية ماذا سيحصل لن يستقيم نظام العالم ولن يكون الا على تهاجر رح نكون في شريعة غاب باختصار - 00:53:42

لن يسير نظام العالم الا على التهاجر والفساد. القتل يستشرى الفواحش تستشرى السكور وذهب العقول وانتكاس الفطر. كما هو الحال في اوروبا اليوم يعني تستطيع تقول يعني لدرجة عالية لو لم يكن هناك شرائع ماذا سيحصل - 00:54:03  
ولواط وانتكاس فطر واعتداء وهرج ومرج وقتل لا تستقيم امور الدنيا يفسد العالم هذه المصالح الضرورية لماذا سميت ضرورية؟  
لانها اذا فقدت لا تستقيم حياة الناس بدونهم قال بهذه المصالح ضرورية في المحافظة على على مقاصد الشريعة الخمس بدونها لا تقوم هذه المقاصد على استقامة وانتظام بل على تهاجر واحتلال. ومن امثلة ذلك مصلحة - 00:54:21

ضرورية حفظ الدين. سنذكر امثلة سريعة. نأخذ مثال على مصالح ضرورية لحفظ الدين مثل قال كوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حفظا له من جانب الوجود. وقتل المرتد عن دين الاسلام عقوبة المبتدع الداعي الى ضلاله حفظا له من جانب العدم. طب الان كلمة وجود وعدم بس - 00:54:51

اشارة سريعة احنا قلنا ان المقاصد خمسة صح ولا لا يا ابو سند؟ ايش هي النفس العقل والمال المصالح التي تحفظ الدين هناك مصالح تحفظه من جانب الوجود هناك مصالح تحفظه من جانب العدم - 00:55:07

نفس الشيء قل في النفس يقول في العقل نفس الشيء يقول في النسل نفس الشيء يقول في الايش؟ في المال ما معنى انها مصلحة يحافظ عليه من جانب الوجود يعني تبني وجود هذا الشيء - 00:55:36

تبني وجوده وبنائه والمصالح التي تحافظ عليه من جانب العدم ما معنى العدم يعني اذا جاء ما يزعزع بناءه فاننا نمنعه اسهل في

شيء وعزز وجود الدين ندعوه اليه وفي شيء - 00:55:52

يهدم وجود الدين نمنعه في شيء وحافظ على الانفس حافظ عليه في شيء يؤدي الى اتلاف الانفس؟ نمنع في شيء يؤدي الى المحافظة على العقول نحث عليه او استحبابا وفي شيء يؤدي الى اضاعة العقول نمنع - 00:56:13

فهمتوا المحافظة من جانب الوجود يعني ما بينيه والمحافظة من جانب العدل يعني ما يؤدي الى زعزعة هذا الى اعدامه امنع وجوده لو سألك ايش اشياء تبني وجود الدين؟ المحافظة لدى من جانب الوجود - 00:56:34

الجهاد التعليم الشرعي مجالس العلم حفظ الكتاب والسنة اذا كان شيء سيزعزع الدين كيف نمنعه يا سعد الدين وجود مرتدین هذا بزعزع دين الناس جاءت الشريعة بحد وجود مبتدعة يتصدرون - 00:56:55

في الشريعة تقول احجر عليهم صحيح كتب بعد تطعيم تأتي الشريعة بتقول لك اتلها مرزوق اسمه حفظ الدين من جانب اي شيء ايش ايش سيزعزع الدين نمنعه حفظه من جانب العدم - 00:57:19

اي شيء يعني الدين نحافظ عليه نيجي على النفس اي شيء تحافظ على وجودها اولا اهم كضروريات الان طبعا ركزوا الذي يحافظ على الدين من جانب الوجود ومن جانب العدم - 00:57:34

قد يكون ضروري قد يكون حاجي قد يكون اي شيء تحسيني يعني في اشياء ضرورية لحفظ الدين من جانب وجوده وضرورية لحفظ الدين من جانب العدم في اشياء مش ضرورية بس اي شيء بنسميتها - 00:57:50

حاجية لحفظ الدين من جانب الوجود وحاجية لحفظه من جانب العدم في اشياء تحسينية لحفظ الدين من جانب الوجود وتحسينية من جانب اي شيء طبعا الكلام هذا دقيق طالب علم تستطيع تفرز - 00:58:08

كل مصلحة اني احاطها ضروري ولا حاجة ولا تحسيني بس ضروري بجوز واضح شوي نوعا ما انت قادر انك تحدد ضرورة هذا الشيء الحاجة والتحسيني ستجد انه يعني بدننا شغل كثير على افسنا - 00:58:28

من خلال استقراء كلام الفقهاء والمفسرين وشرح الحديث حتى انت تستطيع تشكيل نظرة عامة للشريعة قوية افهم اي شيء الشريعة اللي بتعتبره تحسيني اي شيء الشريعة اللي بتعتبره اي شيء وبين ابداع الشاطبي؟ - 00:58:44

استقرأ استقراء عريض للشريعة ابن تيمية استقراء عريض استقراء عريض. فاستطاع ان يفهم نظرية الشريعة فهمتوا استطاع يقول لك هذا ابو صنف واول حبة لا تفكرا انه الشغالة سهلة اه والله انا شايفه تحسيني لأ ما هو مش هيكل يعني الامور مش انه انت شايف ولا مش شايف. هذى امور لا تستطيع انك تحددتها الا بعد - 00:59:03

تضلع من نصوص الكتاب والسنة وفهم السلف وفقه الفتاوى تسير سعيد تلقى قدرة نوعا ما على معرفة اي شيء الامور اللي بتعتبرها الشريعة تحسينية وايش اللي بتعتبرها ليك احنا ما بننقل ان ما نقلناه هنا انتما هو منقول من كلام الشاطبي وغيره من العلماء. مش اللي احنا اللي يعني - 00:59:32

انا بدبي احدد لك انه هاظا ضروري او حاجة نظرا هنا اي شيء يعتبر ضروري يقرأ سريعا. قال مصلحة الضرورية لحفظ النفس كتناول الطعام والشراب حفظا لهذه المصلحة من جانب الوجود وايجاب القصاص على القاتل عمدا حفظا له - 00:59:51

لها من جانب العدل. مثلا من الامور الضرورية حفظ النفس من جانب الوجود ضروري يعني ضروري يعني بدونه بتحرب الدنيا اكيد راح تقول لي اي شيء الطعام والشراب بدون طعام وشراب - 01:00:04

ما راح نستطيع نحافظ على الانفس وايجاد الطعام والشراب هو مصلحة ضرورية لحفظ النفس من جانب الوجود. يعني من جانب البناء طب يلا كيف بدبي احفظ ما هو شيء ضروري - 01:00:20

يحفظ النفس من جانب العدم. شو يعني من جانب العدو يا ابو سند اول اشي؟ اشي يزعزع النفس شو الشيء الذي يزعزع النفس وضروري ضروري نمنعه قال تعالى ولكم في القصاص - 01:00:35

ما في قصاص بنصير بشرع غاب كل واحد بخطف فش حدا يحاسبه ما يحصل في كثير من المجتمعات اه والله القصاص شرع كمصلحة ضرورية لحفظ النفس من جانب العدم. شفت العبارات تكون تحفظها بالسانطي - 01:00:52

مصلحة ضرورية حفظ العقل كمشروعية النوم والاقتصاد في العبادة حفظاً للعقل من غير علم الوجود. الحفظ على العقل من جانب الوجود ممكن اصلاً نعتبر الطعام والشراب ترى جزء من الحفظ - 01:01:10

من جانب الوجود النوم تمام؟ انه الشريعة اطلب منك تنام بحيث اذا انت ما بتنام اذا درجة اثرت على عقلك ترى هذا لا يجوز الشريعة حثت على النوم وجعلنا الليل - 01:01:25

لازم الانسان يريح جسده لا حفظ له من جانب وجوده ومن حيث جانب العدم اشياء بتزعزع العقل نمنعها المؤثر على العقل تؤدي الى اخالله. تمام وكذلك ببرضو نقول الكتب المؤثرة على العقل. وتؤدي الى اخالله - 01:01:39

والألعاب التي مثلاً الاشربة ممكن تعتبر ضرورية مثلاً الألعاب الالكترونية ممكن تعتبر مساق معين ممكناً الواحد يقول لك تصل ما بين الحاجة الى الضروري اذا صارت الألعاب الالكترونية قرارها زي الخمر وما شابه ذلك. لا ضروري امنعها - 01:02:00

ضروري امنعها تمام؟ ممكن يكون منع الألعاب الالكترونية شكل من الاشكال المصالح المرسلة ان الشريعة شهدت الى حفظ العقل شهدت باصل العام على جنس حفظ العقل ممكن يكون بعض الألعاب التي لا تؤدي الى ادمان بس فيها اضاعة اوقات استعمال للعقل فيما لا ينفع. او يمنع منها تحسيني - 01:02:19

الألعاب اللي ما في بتؤديش الى ادمان وفساد العقل لكن فيها اشغال للعقل بما لا ينفعه حرم كثير من اهل العلم وكان فيها خلاف طبعاً الشطرنج مثلاً هاذا بعد تحسيني - 01:02:41

اشغال العقل فيما لا ينفع خلص راح يجي شخص ويعلمني قصة المعارك العسكرية اللي بدك تدیرها من هالقصص هاي لانه البعض يعني هو دائمًا هيك فكرته انه لأ يا شيخ قريب تعلم الانسان التفكير البناء وما شابه - 01:02:54

من العاب الحظ وما شابه ذلك لما كانت تؤدي الى افساد العقل انتهت عنها الشريعة وانا ضمن التحسيني لا تؤدي الى دمار العقل تؤدي الى هدر طاقة العقل فرق بين اشي يؤدي الى دمار العقل وبين اشي يحتاجه العقل وبين شيء يؤدي الى اهدار فيما لا ينفع - 01:03:07

الذى يؤدى الى دمار العقد اعتبره ايش ضروري يؤدى الى فساد لكن لا يؤدى الى دمار تمام اقول حاجة شيء لأ هو خلص الامور ماشية في العقل لكن يؤدى الى اشغاله فيما لا ينفع فترة من الزمن - 01:03:27

انه تحسيني هذا فقط من باب تقريب الصورة طيب قال مصلحة ضرورية لحفظ النسل كالحث على النكاح حفظاً لهذه المصلحة من جانب الوجود الحريري. الان حفظ النسل اكيد المصلحة الضرورية التي تؤدي الى حفظه من جانب الوجود - 01:03:44

النكاح لانه فش نكاح فش اولاد ان الله جعلك قانون الدنيا يقوم على ان الاولاد هو نتيجة ماذا النكاح ضروري من اجل حفظ النسل من جانب الوجود في نفس الوقت حتى لا تختلط الانساب والنسل وما شابه ذلك - 01:03:59

الناس اللي من جانب العدم حرمت ماذا الزنا انكاف الامة عن الانجاب ايضاً لو ان اهل قرية امتنعوا عن الانجاب ضروري ليه حفظ له من جانب العدم لو حالة جزئية شخص صار معه ظرف في الحياة ما قدرش ايش ينجذب. ابن تيمية ما قدرش يتزوج - 01:04:16

هاري بسموها حالات شخصية لا تؤثر تحريم في حق الشخص بعض العلماء ثبت انهم ما تزوجوا راح زي ابن تيمية للنوعي فهل نقول والله هؤلاء ضياع الدين من جانب الوجود لا يا عمي - 01:04:40

انه هذا متى لما يكون حالة عامة الناس عزفت عن الزواج والله منقول تم شخص يبحث على الزواج ويأمر حياته الشخصية مثلاً منعه هو من الانجاب او من عترة من الزواج. تبقى حالة شخصية تدرس وتكون معدورة - 01:04:52

فلما تصبح لأ حكم مستقر انه ما بدننا ننجذب لأ هي مشكلة بدعة في الدين او حكم مستقر ما بدننا نتزوج. كالصحابي الذي قال لا اتزوج النساء. لما سأله عن عبادة النبي عليه الصلاة والسلام لا هنا انت ابتدعت - 01:05:09

انه انا لا انا ابحث على الزواج وانصح به واعتبره شعيرة ظروف حياتي الشخصية يعني امر خاص بحياتي ما سمح لي فيه. بتضل حالة مستثناء لا يقاس عليها ولا يشرب على صاحبها - 01:05:23

قال مصلحة ضرورية لحفظ المال كاباحة المعاملات المتنوعة من بيع وايجار ونحوه حفظاً لها من جانب الوجود وقطع يد هاي

المعاملات المتنوعة يعني البعض يجعلها من قبيل الحاجيات حقيقة فقط من باب الفائد. يعني هنا ذكرت من قبيل الضروريات لكن ستجد في كثير من الكتب يقولون ماذا - [01:05:36](#)

البيوع والايغارات كمعاملات هي حاجة وليس ضروري ماذا يمكن نذكر اشي ضروري لحفظ المال هذا من جانب العدم محاصرة المعدين على الاموال هذا ضروري لحفظ المال من جانب العدم من جانب الوجود - [01:05:56](#)

يعني هذا يعتبر حاجة العملات يعني ايجاد اموال اصلا قبل ما ابيع واشتري ايجاد الاموال التي يتم بها التبادل بغض النظر شو مصلحة ضرورية ولا كيف سيتم التبادل اصلا؟ - [01:06:19](#)

ايجاد اموال يتم بها التبادل ضروري والا لن يستطيع الناس يتبادلوا. طبعا بغض النظر شو الاموال ممكن تكون نظام المقايضة تقوم بالنظام بغض النظر بس لازم في وسيلة التبادل. الان بتيجي بعد ذلك - [01:06:40](#)

انظمة البيع والايغارات وما شابه ذلك كهذا. ايضا ممكن نقول ايش من جانب ايجاد العمل ان يكون هناك اعمال وانت في النهاية اذا فش عمل بيدي اكل كيف هذا بده يوكل وكيف هذا بده يجيب مال؟ - [01:06:56](#)

حتى يستطيع فيأتي من وظائف السلطان المسلم توفير العمل. العمل الاساسي يعني العمل الاساسي اماكن يعمل فيه لو منع الناس جميعا من العمل لو كل الناس ممنوعة من العمل كيف بدننا - [01:07:08](#)

اصل المال هنا هذا سيؤدي الى هرج ومرج واعتداء الناس على بعضهم البعض لازم الحاكم المسلم ضروري وفر مال وفر اعمال ثم تفاصيل هاي الاعمال شركات ايغارات اه طبيعة هذه العقود تعتبر حاجيات - [01:07:22](#)

تمام قال المصالح الحاجية وهي التي يفتقر اليها من اجل رفع الضيق والحرج عن الناس. اذ الحياة بدونها تسير بمشقة وعسر لكنها لدى المصالح الحاجية لو لم توجد الحياة ماشية. يعني ما راح توقف - [01:07:41](#)

ولن يحصل هناك هرج وقتل لكن سيكون في ايش يعني كانك بتسوق عرباوي العربي ماشية. بس اه عم بتمتع معك تحت الطريق ضروري لا العربية مش راح تمشي اصلا هتللاقي العجل فلت رايج وجاي لكن - [01:07:58](#)

الحاجة السيارة ماشية هي ماشية ماشي ماشية لكنها ايش تمتعوا مع مشاقه بتنزل يعني تقرب الصورة اليك تأتي هنا المصانع العادية للتسهيل على الناس. ونفس الشيء هناك مصالح هيك بتقول مصالح حاجة لحفظ الدين من جانب الوجود - [01:08:16](#)

مصالح حاجة لحفظ الدين من جانب العدم. هناك مصالح حاجة لحفظ النفس من جانب الوجود. ومصالح حاجة لحفظ النفس من جانب ايش؟ العدم. الشاطئ اطال فيها في المواقف من يريد التوسع في ذلك. طيب - [01:08:34](#)

ولكنها لا تبلغ في خططها رتبة المصالح الضرورية فهي تحافظ على مقاصد الشريعة الخمس لكنها في الدرجة الثانية من الاهمية بعد المصالح الضرورية لتشريع الرخص في السفر والمرض واباحة كثير من المعاملات للحاجة كالسلم والعارية. اذا - [01:08:46](#)

عموما باب الرخص في الشريعة اي رخصة من الرخص اللي اخدناها ببداية العايد هي تدخل تحت باب الحاجية اي رخصة الرخص رخصة الجمع رخصة القصر. رخصة الافطار. الرخص في الشريعة تدخل ضمن باب ايش؟ الحاجيات - [01:09:02](#)

بمعنى لو ما كان في رخصة الامور ماشية ما قصرت في السفر مش راح يصير حاجة يعني جماعة المطر الحياة ماشية معنا شو رح تتوقف الحياة؟ لكن تكون في ايش؟ انه في مشقة الواحد يطلع على المسجد مع وجود المطر الشديد مثلا - [01:09:18](#)

في مشقة انه الصائم في رمضان المريض بنقول له لا بدك تصوم في مشقة في تعب الشريعة تأتي هذا. كذلك كما قلنا اباحة كثير من المعاملات البيع والاجارة وما شابه ذلك - [01:09:34](#)

لذلك انا اباحة المعاملات تنقلوها من باب المصلحة الضرورية الى باب الحاجيات. تمام؟ اما كمصلحة ضرورية نذكر بدل اباحة المعاملات ايش نذكر؟ نذكر قضية ماذا ايجاد المال والاعمال. ايجاد المال والاعمال - [01:09:49](#)

البيع اخي الكريم هو عادة حتى ضمن الحاجيات لأ حتى البيع اللي ذكروه من ضمن المعاملات العامة التي يقصد بها تحقيق حوائج الناس والمشكلة انه قلت لك بعض الامور نسبة يعني قد ينظر اليها فقيه او اصولي على جانب انها ضروري - [01:10:05](#)

وينظر اليها شخص اخر على انها ايش فلذلك ستجد انه هذه الامور في اشياء متفق عليها وفي اشياء ماذا؟ نسبة. يعني انا نظرت

الي من جانب انت ممكن تنظر اليها من جانب. في اشي انا ممكن انظر الي تحسيني - [01:10:26](#)  
ممكن تقول كفقيه مستقرى لـ انا والله شايفش انه هي كل القضية هاي. تصنيف الامر اخوانى ضروري او حاجة او حاجة او على ماذا؟ على حجم استقراء الفقيه في نصوص الشريعة واقتناعه انه هذا الامر في الشريعة ينظر اليه على انه ضروري ولا حاجة ولا تحسيني -

[01:10:42](#)

فيه جانب كبير منها قناعات بس مش قناعات هوائية الله يكرمكم. قناعات ناشئة عن ماذا؟ عن حجم استقراء المجتهد للشريعة فبصير عندك قناعة انه هذه الشريعة تنظر اليه على انه ضروري - [01:11:02](#)  
هذا تنظر اليه على انه حاجة ولذلك المذاهب الاربعة تجد القناة عندها قناعات مشتركة في الضروريات عادة ضروريات عارضة فيونك قناعات مشتركة. انه ابو حنيفة ولا مالك ولا احمد ولا الشافعى - [01:11:17](#)

قراءاتهم عالية جدا ووصلوا لنفس القناعات ليش اليوم احنا بنخاف من الشباب المعاصر ولا دكاترة الشريعة المعاصرین بشكل قناعات هو مش حافظ عمدة الاحكام. طب يعني انت كيف شكلت القناعة؟ - [01:11:31](#)  
كيف بتشكل القناعة وانت برووس ما قرأت البخاري ولا مرة بحياتك؟ تشكل قناعات عن تصور الشارع يجب ان يكون ماذا؟ مستقرى متضلع متفنن وحق من كان مثلی من طلاب العلم - [01:11:45](#)

يسير على غرز المذاهب ما يعلو انه انت مش سهل تشكل قناعات بها على المذاهب الاربعة عرفتوهم؟ ليش احنا منقول يا اخوة؟  
لماذا المذهبية هي ضبط للدين؟ الانبامية الشيخ معاصر ما بدё يتمنذهب - [01:12:02](#)  
بده يفتني هو بناء على الراجح هو ماذا يقول هو يزعم انه شق القناعات استطاع ان يدرك بها مقاصد الشريعة وبالتالي يستطيع ان يرجح ما هي المصلحة قول مالك ولا الشافعى؟ - [01:12:17](#)

سيدنا الشيخ انت انسان متضلع لما اقول لك في البخاري في مسلم في كذا هاي الامر بالنسبة لك ماشي مش حافظها. لكنك مستظهر لها تماما ومتبع لمقاصد الشريعة بشكل العالى حتى اصبحت تشكل قناعات عندك. من خلالها راح ترجع - [01:12:33](#)  
هذا في الواقع تسعه وتسعين بالمية فاصلة تسعه مش موجود الواقع المعاصر يعني حتى الامر هذه عملية هائلة حرية الاستقراء عملية هائلة تحتاج الى انسان ليلا ونهارا يطلب العلم. يعني انت شوف نفسك كيف بتعامل مع هذه الدورات - [01:12:53](#)  
حجم نشاطك بتتكلم عن هذا واعرف انه كثير من الان متتصرين كانوا زيك واسوا منك يعني في طلب العلم وصاروا دكاترة هيك تمام حتى تفهم ليش احنا بنقول يا جماعة انت مش عارفين شو الواقع - [01:13:13](#)  
انه هذا العلم اصبح قليل في هذا الزمان ويقبض العلم بموت العلماء. وكلما مات عالي اي ثم في الاسلام. لانه مش سهل مش سهل انتاج عالم مستقرى انتاج طالب مذهبى - [01:13:25](#)

يعني معقول مع ان كثير من المعاصرین يتعب فيها ويدشن انه يكون مذهبى تحمل تعب المذهبية فما بالك مش انشأ طالب مذهبى؟  
انشئ عالم موسوعي مستقرى النصوص والفتاوی والقواعد العامة حتى شك المنهج يرجح به - [01:13:41](#)  
بعطيك الموضوع عشان خطورة ترك المذهبية کم هي دعوة عريضة هذا اللي تكلم عنه الاخ ولماذا يتسلل جماعة المصالح المرسلة اليوم المنفتح؟ جماعة المصالح المرسلة المنفتحين اليوم هم غير مذهبين - [01:13:59](#)

هم خلص بشوفوا ترك المذهبية وسيلة لتشجيعه اهواءهم في ماذا يفتني بمزاوجه المصلحة المرسلة تابع لاي مذهب طب انت درست المذاهب قبل ما تحكي كلمة المصلحة المرسلة؟ يعني من المعيب - [01:14:17](#)

انك تقول المصلحة المرسلة وتكلم بها وتصدر عليها وانت مش ضابط مذهب واحد عيب ما بالك انك تقول لا ما شك المصالح الموصولة بيمينا وشمالا. وتسوقها على الناس وتأتي بفتاوی تضرب بها المذاهب الاربعة - [01:14:31](#)

بحجة انه انت فاهم الواقع المعاصر وتدعياته. وتعطيني ايانا صيغة اعلامية يعني تقعنعي انه انت مستقرى. بس انا عارف لا تمثل ربع مستقرى او خمس قال ثالثا المصالح التحسينية وهي مصالح ليست ضرورية ولا حاجة لكن مراعاتها من محاسن العادات ومكارم الاخلاق. وتحافظ على على مقاصد الشريعة الخمس. لكن - [01:14:46](#)

درجة اقل من من المصالح الحاجية لازالة النجاسة وستر العورة واجتناب الاسراف والاقتار واداب الطعام والشراب والنکاح والمعاملة.

طيب هنا في مسألة خطيرة بدي اياك تركز معي فيها اسمحوا لي انا بطول في بعض المباحث لكنني اعرف يعني بغض النظر -

01:15:15

يعني كملت معانا مستويات قادمة ولا لا. انا حريص حتى في الكتب الاساسية انك تعرف حجم المشكلة في الواقع المعاصر الان لما نقول مصلحة تحسينية. لاحظوا ايش احنا عرفناها. هي مصارع ليست ضرورية ولا حاجة. لكن مراعاتها من محاسن العادات ومكارم

الاخلاق - 01:15:31

ومثلوا لها مثلها الشاطبي لازالة النجاسات الوضوء والغسل من الحدث الاصغر والاكبر من ستر العورات طب سؤال هذه الامر ازالة النجاسات ورفع الاحداث وستر العورات هي واجبة ولا مستحبة واجبه - 01:15:48

بدي اياك تتمسك فيها انه بعض احدى المغالطات الكبرى اللي ناشئة للأسف مش عند بعض طلاب العلم بعض المتتصرين. في المعاهد الشرعية او الجامعات. هو يظن انه كلمة مصالح تحسينية يعني ايش - 01:16:06

يعني مستحبات وهذا ابدا غير مقصود في تقسيمهم للمصالح التحسينية. المصلحة التحسينية مش معناه انه شيء مستحب لا قد يكون واجب وانكار كفر بس هو تصنيف وتصنيفه من حيث النظر - 01:16:18

في اصول الشريعة تصنيف وتحسينه يعني لو تصورت هيك يعني لو تصورته عدمه الحياة ماشية عفوا ما هي حياة الغرب اليوم بيتوضوا ولا بيفتسلاوا كلهم بزيلوا نجاسة ولا فارقة الحقيقة ماشي ولا مش ماشية؟ - 01:16:34

شوي في تكنولوجيا وعالم ستر العورات فش اشي ما مسطر اصلا يعني تمام؟ في العالم الغربي يعني. الاصل عندهم والعياذ بالله لكن الحياة ماشية طب ما حكم سطر العورات واجب - 01:16:53

اذا تصنifyي انه تحسيني لا يعني انه مستحب قد يكون في بعض صوره مستحب لكن لا يعني انه مستحب. بل قد يكون واجب من الواجبات الاساسية التي لا تصح الصلاة ولا الامور ولا العبادات بدونها. لماذا اقول بعض هذه الامر - 01:17:10

لانه بعض الناس اصبح يستسهل كلمة تحسيني او ينظر اليه انه شيء ايش يعني تحصين يعني تكملة. لا لا مش اه هو صح تكميل للحجيات وللضروريات. لكن هذا لا يعني انه ليس واجب بل قد يكون من الواجبات المعلومة من الدين. بالضرورة التي - 01:17:27

افكار وكفر بعض الاخوة يقول يا عم ربما قلتها لكم سابقا المدرسين في الجامعات يقول لهم عن قضية انه ذهاب الفتاة في فرنسا الى الجامعة بدون حجاب بدون حجاب - 01:17:46

هذا جائز هو اه ذهاب الى العلم واكتساب العلم حاجي الحفاظ على العقل من جانب الوجود قال واما سطر العورة هذا ايش الشاطبي بتحسيني تمام؟ قال الشاطر انه ايش والله هو حفظ لايش مثلا حفظ للنفس مثلا ممكن نقول - 01:18:06

للنفس من جانب ايش ؟ الوجود تحسينيا والحادي مقدم على التحسين عند التعارض. ها شف شو جعل تذهب الى الجامعة حاجة بدننا تكشف شعرها مو هذا قال سطر العورة شو قال الشاطبي؟ - 01:18:31

تحصيني اذا الحجيات مقدمة على التحسينيات خلص وهي عالجامعة وهكذا هي الامور سيدنا الشيخ عفوا عفوا توفيق هناك اصلا كثير من النقاط انت قفزت عنها ضمن هذا البحث نرجع منقول الاقامة في بلاد الكفر شو حكمها؟ حفظ للدين من جانب العدم -

01:18:51

يعني اذا هي ما كانت ضروري على الاقل لن تنزل عن جانب ان تكون ايش حاجة طب حفظ الدين من جانب العدم وبين راح هذا في قياسك؟ طب سؤال هو العلم الذي يؤخذ عن الجامعات - 01:19:12

تعلم كامر عام ماشي حاجة لكن ان يكون عن طريقة معينة في الجامعة الاحوال عفوا ازعم احواله. اكثر احواله ان يكون تحصيني. ان يكون عن طريق جامعة ولا مدرسة او شيئا على فرضية انها تعطي علم يعني - 01:19:26

للعلم يعني عفوا هو اصله حاجة. لكن ان يكون من خلال جامعة او من خلال مدرسة هذا ايه وحشتيني انت شلت الحجيات التي كانت ينبغي ان تراعي في كلامك وهو حكم الاقامة في بلاد الكفار ما اعطيتهاش اي اعتبار - 01:19:42

ولجعلت الشيء هو الذهاب الى الجامعة حاجة وهو تحسيني. الاصل العلم حاجة لكن ان تكون عن طريق الجامعة بهذه النظرة لتحسينيات عن طريق الجامع ولا عن طريق غيره المهم ان يكون هناك العلم حاضرا - 01:20:00  
فضلا انه في اعتبارات اخرى انه يمكن ان عليها ما تكون كاشفة عن عورتها وهذا مش فيه حاجة يصبح في بلاد الغرب بالتحديد ان تكون الفتاة مصونة حتى لا يعتدى عليها في جانب النسل. حفظ للدين من جانب العدم لا يزني بها - 01:20:16  
او لا يغتصب او لا ينتهى لما ترى انفسها قضية ربط المقاصد المصالح الثلاث بعضها بعض الناس اليوم بتعامل معها بكل سذاجة ويعلم الطلاب في الجامعة انه طبعا انت اعتقد انه هو هيكل استاذ المقاصد الكبير - 01:20:32  
هو لا يعرف شيء في المقام ولا يعرف شيء استاذ الهوى الكبير انه يظن ان المسألة بهذه التفصيل وبهذه الدقة ويلغي كثير من الاعتبارات اثناء اصدار الفتوى حتى تعرفوا ان قضية المصالح المرسلة - 01:20:50  
وقضية التعامل مع المصالح ومعرفة يقدم الحاج على التحسيني هذا يحتاج الى النظر الدقيق والصبر والاختبار العالي والتأكد انك جمعت كل المصالح منهم وكل المصالح من هونا. واحسنت تصنيفها واحسنت اكتشاف التعارض بينها حتى وحاولت الجمع وعدم يعني حفلة كبيرة - 01:21:07

وليس بهذه الصورة البسيطة التي يمكن ان تطرح امامك قال والمقرر عند الحنابلة في اصول الفقه ان المصلحة المرسلة معتبرة شرعا اذا كانت في مرتبة الضروريات. طيب. الان احنا قسمنا المصالح من حيث درجة قوتها الى ايش - 01:21:29  
ضروريات حاجيات تحسينيا تمام الان المصالح الشرعية قسمناها في التقسيم السابق الى معتبرة وملغى اه مرسلة الان المصالح الشرعية المعتبرة تعتبرها الشارع بعينها منها ما هو ضروري ومنها ما هو حاج ومنها منها تحسيني - 01:21:45  
لكن انا مش بحاجة لهذا التقسيم كثير فداء ليه ؟ لانه انا اصلا اخذت اعتبارها من وين من الشريعة. صحيح المصالح الشرعية المعتبرة سواء كانت ضروري او حاجة او تحسيني انا اصلا ماخذ قوتي في التعامل معها من وين - 01:22:11  
انه الشارع هو نص عليها ثم انا راح اصنفها أنها ضروري او حاجة او تحسيني الان وين المشكلة والخلاف ؟ المصلحة المرسلة المصلحة المرسلة التي لم يشهد الشارع لعيتها ولكن شهد لجنسها - 01:22:27  
های المصلحة المرسلة انت بدك تصنفها هي المصلحة الموصلة اللي في ضرورة التمسك بالمذاهب الاربعة المصلحة المرسلة في تضمين الاجير المشترك انتم يلا كمجتهد يا من اعتبرت مصلحة مرسلة ايش بتصنفها - 01:22:43  
مصلحة مرسلة ضرورية ولا حاجة ولا تحسينية الان اذا المصالح المعتبرة ضرورية حاجة تحسينية اصلا هي اخذت قوتها من اعتبار الشارع لها المشكلة في المصالح المرسلة المشكلة وين بتصرير ؟ في المصادر المرسلة - 01:22:59  
هل المصلحة المرسلة التي لم يشهد الشارع لعيتها ولكن شهد لجنسها يجوز ان اعتبارها مصدر تشريعي سواء صفتها أنها تحسينية او حاجة او ضرورية الحنابلة ماذا قالوا قالوا المصلحة المرسلة لا يجوز الاعتماد عليها في بناء الاحكام الا اذا كان تصنيفها أنها ايش - 01:23:19

ضرورية هي خطيرة جدا ضروريات خطيرة فخلاص نجيز ان نعتمد فيها المصالح المرسلة لكن الحاجيات والتحسينيات مشط شيء خطير جدا. فالاصل ان نقف عند حدود نصوص مدام لا يوجد فيها كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا قياس اصولي - 01:23:44  
خلاص هذا الاستصحاب الذي راح يأتي معنا اللي هو ايش اصحاب البراءة الاصلية ما في داعي تبني فيها حكم على مصلحة مرسل حاجية او تحسينيا انه خلص الشارع لم يشهد لها بالاعتبار - 01:24:07  
ولا بالالغاء في عينها ولا داعي لأن تقتصر هذا الباب لماذا منعوا وخشية يعني من تدفق الهواء الزلل لانه انت في النهاية مش سهل برجع بقول انك تحدد انه هذه مصلحة مرسلة - 01:24:22  
جنسها وانها تدخل تحت الجنس مش سهل. انك تخشى ان تكون يعارضها كثير من المفاسد وكثير من الامور في طريق تحديدها وقالوا تعتبر في الضروريات. هكذا كلامهم في اصول الفقه. اكمل - 01:24:39  
قال ولا يصح الاحتجاج بها والاعتماد عليها اذا كانت في رتبة الحاجيات او التحسينيات كما ذكر ذلك. كما ذكر ذلك الموقف في

الروضة وتابعه المتابعة المبدئي في تحريره فقال ابن قدامى المقدسى الشیخ - 01:24:52

الحنابلة هكذا ذكر في روضة الناظر وهكذا قال المرداوى امام المتأخرین في التحریر فقال وقال واحتاج بتزبیط يعني حتى لو واحد صاحبك. كما ذکر ذلك الموقف ابن قدامة بمشی. طیب - 01:25:07

وقال واحتاج من اعتبرها بان بان قد علمنا انها من مقاصد الشرع بادلة كثيرة لا حصل لها في الكتاب والسنۃ. وقرائنا الاحوال واللامارات وسموها مصلحة ولم يسموها قیاسا لان القياس يرجع شوف شو کلام المرداوى - 01:25:26

الكلام اللي اصلناه جبتنا عنه. او سألنا عنه. لماذا المصلحة المرسلة لم تسمی قیاسا؟ مع انه فعليا انت بتقيس اه المذاهب الاربعة على الصور العامة التي حفظت فيها الشريعة الدين. احنا بنقیس جمع المصحف على الاصول العامة التي جمعت دعت - 01:25:42

الشريعة لحفظ الدين. بنقیس تضمین الاجیر المشترک على الصور العامة التي دعت فيها الشريعة لحفظ المال. صحيح؟ قال يقول المرداوى شف هذا الكلام الجميل سموها مصلحة مرسلة ولم يجعلوها قیاسا مع انه هي فيها فکرة القياس - 01:26:01

من جهة ماذا؟ قال لان القياس الاصولی يرجع الى اصل معین تحمل فرع على اصل معین النبیذ على الخمر. المذی على البول ما بصیر قیاس الاصولی يكون على قواعد عامة. اذا قست مسألة معاصرة على قواعد عامة هذا اسمه مصالح مرسلة - 01:26:18

قياس اصوصی قال لان القياس يرجع الى اصل معین بخلاف هذه المصلحة فانها لا ترجع الى اصل معین. بل ترجع الى قواعد عامة قواعد عامة ثبتت بالاستقراء. نعم. بل رأينا الشارع اعتبارها في موضع من الشريعة فاعتبرناها حيث وجدت بعلمنا ان - 01:26:41

مقصود لها. مش عارف فاعتبرناها حيث عرفنا ان جنسها ان جنسها مطلوب من الشارع. نعم وبان الرسل صلی الله علیه وسلم بعثوا لتحصیل مصالح العباد في علم ذلك بالاستقراء. فمهما وجدنا مصلحة غالب على الظن انها مطلوبة للشرع فاعتبرها - 01:27:01

نظمنا مناطق مناطق العمل. نعم وبالتالي انا هنا ساكتفي بالظن. يعني انا اظن ان هذه مصلحة مرسلة تدخل تحت القواعد لا يتشرط اني اصل للجسم الوصول للجسم صعب جدا بشر ضعيف - 01:27:21

انا اظن ان هذه مصلحة مرسلة القواعد العامة. طیب. وقرر الطوفی ان الواقع العملي لدى الحنابلة في اعتبار المصلحة المرسلة بكلفة انواعها الضرورية والجاجية والتحسينية الفرق بين النظرية والتطبيق من حيث النظرية هم يقولون - 01:27:36

ان المصالح المرسلة لا تعتبر الا اذا كانت ضرورية ابن قدامى وهكذا قال المرداوى لكن الطوفی المحقق الكبير عند الحنابلة في اصول الفقه ودائما الطوفی مميز يقول للحنابلة من حيث الواقع العملي التطبيقي في كتبكم الفقهية - 01:27:54

انتم تعتبرون المصلحة المرسلة سواء كانت ضرورية او حاجة تحسينية وكلامه هو الصواب لو قلت ان جميع المذاهب تعتبر المصالح المرسلة باشكالها الضرورية والجاجية والتحسينية كلما كان هذا الكلام بعيدا - 01:28:14

هذا ما نص عليه القرار في المالکي. ايضا المذاهب في كتبها التأصیلية تقول نحن لا نعتبر المصلحة المرسلة الا في الضروريات لكن واقعها العملي انها اعتبرت المصالح المرسلة فيما هو اوسع من الضروريات - 01:28:35

في كثير من القيود والمسائل والمستجدات انتم كحنابلة ولا کشافعیة ولا کمال. انتم بنھیتوها عمصالح مرسلة. شئتم ابیتم ما فيش فيها اصل معین انتم اتیتم بها من قواعد الشريعة العامة. هذه هي المصالح المرسلة - 01:28:51

وتصنیفها ان كلها ضروريات مش صحيح. بل بعضها حاجی وبعضها فکلام الطوف والقرافی ادق في هذا الباب من کلام غیره قال الطوفی رأیت من وقفت على کلامه من اصحابنا حتى شیخ ابا محمد في کتبه حتى الشیخ ابا محمد مین یقصد - 01:29:06

ابن قدامى المقدسى. نعم قال اذا استغرقوا في توجیه الاحکام یتمسکون بمناسبات مصلحة یکاد الشخص یجزم بانها ليست مراده للشارع والتمسک بها یشبه التمسک بحجال القمر. جميل بقول يا ابا ابن قدامۃ انت تقول لنا ان المصالح - 01:29:24

المصالحة لا یجوز الاحتجاج بها الا اذا كانت في رتبة ماذا الضروريات انا اجي لكتابك المغنى لما انا عم بفتح كتابك المغنى واراك كيف تستدل المذهب؟ تستدل بمصالح مرسلة - 01:29:44

يعني اصلا بالکاد اعترف انها مرسلة يعني انا شایف انها اقرب للملغاة منها الى المرسلة لذلك شبھها بایش بحجال القمر يعني اشي وهمي يعني بقول انت مش عم تستدل بمصالح بل والله بعض المسائل استدللت لها - 01:30:01

بما يشبه ان يكون مصلحة مش واضح انه مصلحة كيف تقول لي انا لا اقبل المصالح المرسلة الا اذا كانت ضرورية كل واقعك العملي  
مش كده واقعك العملي في كتب الاستدلالية انك علت كثيرا من المسائل الفقهية - 01:30:20

المصالح المرسلة وكانت ليست حتى حاجية او تحسينية. بل يقول هو في وجهة نظره انه وهمية حتى وهمية كيف تقول انه لا  
يستدل الا لا يمثل الواقع. النظرية عندك لا تمثل الواقع - 01:30:36

لذلك قال يتمسكون بمناسبات مصلحية يكاد الشخص المتأنى يجزم انها ليست مراده للشارع اصلا والتمسك بها يشبه التمسك بحبال  
القمر ما فش حبال يعني. يقول وهم هذا يقول له انه في فرق لا. كلامك مش دقيق باختصار الطوفى يقول لابن قدامة كلامك مش  
دقيق - 01:30:54

واضح انكم تعتبرون المصالح المرسلة فيما هو اوسع من الضروريات اقرأ ماذا قال القراءة في المالكي ايضا وهو من عتاولة الاصولية  
قال وهذا ما ا kedh القرفي المالكي وهو عدم وجود خلاف حقيقي عملي بين المذاهب في اعتبار المصالح المرسلة بكلفة مراتتها فقال  
واما المصالح المرسلة فغيرنا يصرح بانكارها ولكن - 01:31:22

شف اكبر مذهب فقهى اعتمد المصالح المرسلة وتوسيع فيها المالكية اعظم يعني اعظم مذهب توسيع في باب المصالح المرسلة هم  
مذهب السادة المالكية. لذلك كان يزدر عليهم كثيرا في هذا - 01:31:40

كبار الاصوليين المقاصدين خرجوا من مذهب ما لك الشاطبي شو بذهبه ما لك مازيري مالك الحقيقة المالكية لهم فضل كبير على  
الامة في حفظ المصالح المرسلة استثمارها في الوصول للحكام - 01:31:59

بعضهم الحنابلة من دقيق العيد اقول ان اعظم مذهب في استعمال المصالح المالكية ثم الحنابلة اتوقع ان ابن الحنفي من اقوى  
المذاهب بعد المالكية اعتماد المصالح المرسلة في المنضبطة طبعا في الوصول للحكام الشرعية - 01:32:20

قال ولا خذ القرافي اما المصالح المرسلة فغيرنا يصرح بانكارها. مين يقصد بغيرنا حنفية والشافعى والمالكية الحنفية اصلا يرفضون  
استعمال هذا المصطلح يرفضون خشون مصانع مرسلة بشكل كبير ما بيسموها مصالح مرسلة - 01:32:39

في القياس الاصولي نفس الشيء الشافعية والحنابلة بشددوا بقولوا احنا ما بنقلها الا في الضروريات الواقع العملي ماشي في  
الظاهرات في ففهمكم يقول غيرنا اي من المذاهب يصرح بانكارها ولكنهم عند التفريع يعني لما ننظر في كتبهم الفروعية - 01:32:59

الفقهية نجدهم يعللون بمطلق المصلحة ايش هادا مطلق المصلحة؟ هون مربط الفرس بدい ارجع انا واياكم عمسالك كده الا قلنا  
اجماع نص استنباط ايش هو؟ وتقسيم بالمناسبة شوية انه انت عندك حكم - 01:33:18

انت مش الشارع لم ينص على علته. صح؟ انت بدك تقول بيا ماذا؟ انه ارى باجتهادي ان علة كذا وكذا وهذا الملائم لمقصود الشارع  
هذا اللي حكته هو المصلحة منين تا جات الحكم - 01:33:44

اعطيته علة معينة لم ينص عليها الشارع ولم يجمع عليها الامة. انت اجتهدت انها ايش هي المصلحة لهذا الحكم؟ باجتهادك هل  
الشارع نص عليها؟ ما احنا متفقين لا. هل في اجماع عليها؟ يعني حكينا لأ - 01:34:02

من وين اتوصلتك المناسبة من اجتهادك؟ فهمته فهو حقيقة انا اعتقد ان هناك نزاع في الالفاظ لكن من حيث الواقع العملي الكل  
متفق على اعتبارها لكن في واحد معتبرها وبسميتها مصالح مرسلة - 01:34:17

في واحد معتبرها بس بدخلها بمسلك المناسبة في واحد معتبرها بس بدخلها في الاستحسان الخلاف حقيقة وخلاف لفظي في  
الواقع اصلا عمود المذاهب الفقهية حمودة ولا يمكن ان تنتج المذاهب الفقهية بدون مصالح مرسلة - 01:34:33

مسلك الصبر والتقسيم ومسك المناسبة عمودهما المصالح المرسلة. ان تدعى مصلحة معينة لم يشهد لها الشارع بالاعتبار. لكنك تراها  
داخل تحت جنس المقاصد اللي اعتبارها الشاب خرافي دقيق جدا في هذا التوصيف. وعرف وين المشكلة - 01:34:51

انتم تدعون انكم لا تعملون بها لكنكم تعملون بها انتم مش منتبهين عحالكم. كيف انت تعمل باشي مش منتبه هنا كيف تعمل فيه هو  
هذا الواقع انهم كانوا يعملون بها في القياس - 01:35:10

بس مش منتبهين انه هي نفس المصلحة المرسلة نتكلم عنها مش داعي انه احنا يعني نزعل بعض ونقول لهم القرافي يعني علينا احنا

كمالكية وانتم بستعملوها. نعم قال ولا يطالبون انفسهم عند الفروق والجوابع بابداء الشاهد لها بالاعتبار بل يعتمدون على مجرد المناسبة. مجرد المناسبة لا لا تطالبون شاهدا من نصوص الكتاب والسنة - [01:35:22](#)

المسالك المناسبة وماشيين فقط بناء على استقراءاتكم بمجرد مناسبتها وقال المصلحة المرسلة في جميع المذاهب. هذا كلام القرافي بيع المذاهب ضرورية وحاجية وتحسینية لأنهم يقيسون ويعرفون. نعم ويعرفون العلل يعني بالمناسبات. ويعرفون بالمناسبات - [01:35:44](#)

ليوم مسلك اكتب مسلك المناسبة الذي اخذناه في مسالك التعليم والصبر والتقطیم ايضا داخل فيه. نعم. قال لأنهم يقيسون ويعرفون بالمناسبات ولا لا يطلبون شاهدا بالاعتبار. لا يطلبون للصلة التي قالوا أنها علة ومصلحة - [01:36:07](#)

لا يطالبون لها شاهدا من نصوص الكتاب والسنة فقط بالنظر لاجتهاد العقلی. ويررون أنها دخلة تحت جنس عام في الشريعة فهمتم ماذا يعني؟ ولا لا يطلبون شاهدا بالاعتبار نحن قلنا هناك مصلحة شهد لها الشارع بالاعتبار - [01:36:26](#)

مصلحة مرسلة ومصلحة ملغاً المصلحة المعينة شهد لها الشارع بالاعتبار خلاص صارت منصوصة او مجمع عليها خلصنا انتم في مسلك المناسبة لا تطالبون بشاهد الله بالاعتبار من نصوص قال ولا يعني بالمصلحة الموصولة الى ذلك - [01:36:42](#)

اعلي الحكم شيء مناسب لم يشهد له الشارع بعينه بالاعتبار. وانما شهد لجنسه. قال هاي المصلحة مرسلة وبالتالي فعليها الكل يأخذ بها ان شاء الله هكذا نكون انتهينا من باب المصلحة المرسلة - [01:36:58](#)

يعني ارجو خلال الاسبوع تأتوا باربع خمسة امثلة نناقشها ان شاء الله في بداية الدرس القادم. زي ما قلنا ان شاء الله يوم الثلاثاء في اصول الفقه جهزوا حالكم ان شاء الله لعلنا نشرح في دلالات الالفاظ - [01:37:13](#)

على سيدنا محمد غراس العلم طريقك نحو علم شرعی راسخ - [01:37:26](#)